



## المرويات التاريخية من خلال مسند الحميدي المتوفى سنة ٢١٩هـ/٨٣٤م

أ.م.د. عبد الجبار محمود شريمص الدليمي

جامعة الأنبار - كلية التربية للعلوم الانسانية- قسم التاريخ

### المستخلص

عالج البحث المرويات التاريخية من خلال مسند الحميدي، إذ تضمنت كتب الحديث النبوي الشريف معلومات تاريخية مهمة لها الأثر الكبير في فهم التاريخ الإسلامي لاسيما في مراحلها المبكرة ، ولعل مسند الحميدي من هذه الكتب التي استحققت الدراسة لكشف ما تضمنه هذا الكتاب من جوانب تاريخية رواها عن النبي ﷺ ، جاء البحث مقسماً على سبعة مباحث رئيسة ، تناول المبحث الأول سيرة الحميدي الشخصية ، ومنهجه في ترتيب المسند ، أما المبحث الثاني فقد تطرق لتاريخ ما قبل الإسلام ، وخصص المبحث الثالث لتاريخ الدعوة الإسلامية في العهد المكي ، والدعوة في عهدها المدني وارث رسول الله ﷺ ، و وصايا رسول الله ﷺ ، و مرض رسول الله ﷺ ، وفاة رسول الله ﷺ أما المبحث الرابع فقد تناول الجوانب التاريخية العسكرية إذ تناول السرايا والغزوات، والمبحث الخامس تضمن الجوانب التاريخية الإدارية التي وردت في المسند ، وشمل المبحث السادس الجوانب التاريخية الاقتصادية والمالية ، والمبحث السابع شمل الجوانب التاريخية العلمية كما أوردها الحميدي في مسنده . ، وختم البحث بخاتمة تضمنت أبرز النتائج التي توصل إليها البحث ، وثبتت بالمصادر التي اعتمدت وأسهمت في إنشائه ، وقد وجدنا للروايات التاريخية في كتاب مسند الحميدي أهمية كبيرة في سد الكثير من الثغرات التي لا تغطيها كتب التاريخ .

### ABSTRACT

Addresses the subject of research the historical aspects in the book rack Hamidi, has dealt with it to different aspects of life and we took a clear picture about the features of the Muslim community in that era, so Hamidi in his Musnad and wrote other modern has the richest field of history and Islamic civilization with valuable information for those period, have found Humaidi in order predicate novice Bmsanid Caliphs on Tzlezem historical, then Msanid companions missionaries Paradise, then the rest of Msanid companions, God bless them, have grouped the search to several axes: First: The Life of Al-Hamidi, and second: History of the Islamic faith, and third: historical aspects of religion, and fourth: the military aspects, and fifth: the political aspects, and sixth: the administrative aspects, and seventh: economic aspects, and eighth: the scientific aspects, has been reached by examining the historical aspects in the

book rack Humaidi the following results: Hamidi gave useful information on aspects of economic life in the era of the message, which sheds light on the evolution of the economic process in that era, and to historical novels in the book rack Hamidi great importance in bridging the many gaps that are not covered by the history books.

### المقدمة

الحمد لله الذي أصطفى عباده المتقين وألهمهم العمل في طريق الهدى واليقين ، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد ﷺ وعلى آل بيته الطاهرين وصحابته المنتجبين ومن سار على نهجهم واقتفى أثرهم إلى يوم الدين .

تضمنت كتب الحديث النبوي الشريف معلومات تاريخية مهمة ، لها الأثر الكبير في فهم التاريخ الإسلامي لاسيما في مراحلها المبكرة ، ولعل مسند الحميدي من هذه الكتب التي استحققت الدراسة لكشف ما تضمنه هذا الكتاب من جوانب تاريخية رواها عن النبي ﷺ أصحابه رضوان الله عليهم ونقلها عنهم أتباعه ، فهي دقيقة من جهة الراوي ومضبوطة من جانب الرواية ، جاءت الدراسة لتعمق الفهم التاريخي في أهمية دراسة كتب الحديث النبوي ، واستخراج مضمونها التاريخي ، إذ حوى مسند الحميدي على معلومات قيمة وضحت لنا هذا الفهم .

جاء اختيار الموضوع لعدم وجود دراسة علمية أكاديمية مستقلة تناولت الموضوع وعالجت تفصيلاته ، فضلاً عن الأهمية الكبيرة التي اكتسبها مسند الحميدي بين كتب الحديث ، ومكانة مؤلفها الحميدي وشهرته إذ كان شخصية لها ثقلاً كبيراً في ميدان الحديث ، مما جعلها تستحق البحث و الدراسة وكشف اللثام عن المرويات التاريخية المهمة التي أوردها في كتابه .

اعتمد البحث على مصادر أولية متنوعة عالجت الموضوع يأتي في مقدمتها كتب الحديث النبوي ، والمصادر التاريخية ككتب التاريخ العام والتراجم ، بما تضمنته من معلومات تاريخية مهمة أفادت البحث ، كما استند البحث على مصادر لغوية ولا سيما كتب غريب الحديث في إيضاح الكثير من المفاهيم التي تضمنها البحث .

ومن أبرز الصعوبات التي واجهت الباحث ، هو بعبثرة المادة التاريخية في ثنايا المسند ، مما أوجب على الباحث متابعة ذلك ، وجمع شتات تلك المعلومات في محاولة علمية جادة من أجل الإحاطة بالموضوع .

جاء البحث مقسماً على سبعة مباحث رئيسة ، تناول المبحث الأول سيرة الحميدي الشخصية من حيث اسمه وولادته وأصله ، وشيوخه ، وتلاميذه ، ومكانته العلمية ، ورحلاته ، ومنهجه في ترتيب المسند ، أما المبحث الثاني فقد تطرق لتاريخ ما قبل الإسلام ، إذ تضمن ذكر الأنبياء عليهم السلام ، ولقاء نبي الله موسى بالخضر عليه السلام ، ونبي الله أيوب ( عليه السلام ) ، وصيام نبي الله داود ( عليه السلام ) ، وموقع النبي محمد ﷺ بين الأنبياء ،



وبعض الجوانب الدينية لعصر ما قبل الإسلام (الاستمطار بالكواكب ) ، وخصص المبحث الثالث لتاريخ الدعوة الإسلامية في العهد المكي ، كنزول الوحي ، وتعرض المسلمين لأذى مشركي قريش ، وبيعة العقبة الأولى والهجرة . والدعوة في عهدا المدني وبناء المساجد ، والمؤاخاة ، والعلاقة مع المنافقين ، العلاقات السياسية مع اليهود ، وذكر وفد دوس ، وفتح مكة وهدم الأصنام ، و خطبة الرسول ﷺ يوم فتح مكة ( ٨هـ / ٦٢٩م ) ، و وفاة إبراهيم بن رسول الله ﷺ ، وصوم يوم عاشوراء ، واتخاذ شجرة ذات أنواط ، والمتابعة بين الحج والعمرة ، ومعجزة بركة الطعام ، وارث رسول الله ﷺ ، وصايا رسول الله ﷺ ، و مرض رسول الله ﷺ ، و وفاة رسول الله ﷺ ، أما المبحث الرابع فقد تناول الجوانب التاريخية العسكرية إذ تناول السرايا وأول سهم أطلق في سبيل الله و الغزوات ، إذ ذكر غزوة احد ، وغزوة بني النضير ، و غزوة الخندق ، وحكم سعد بن معاذ في بني قريظة ، وغزوة الحديبية ، و غزوة خيبر ، و غزوة حنين ، والمبحث الخامس تضمن الجوانب التاريخية الإدارية التي وردت في المسند ، وشمل المبحث السادس الجوانب التاريخية الاقتصادية والمالية كالبيوع ، والصراف والربا و الحوالة والمخابرة والوكالة ، والموارد المالية ، والمبحث السابع شمل الجوانب التاريخية العلمية كما أوردتها الحميدي في مسنده .

وختم البحث بخاتمة تضمنت أبرز النتائج التي توصل إليها البحث ، وثبت بالمصادر التي اعتمدت وأسهمت في إنشائه .

### أولاً : حياة الحميدي الشخصية :

#### اسمه ونسبه و وفاته :

هو عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله بن أسامة بن عبد الله بن حميد بن زهير بن الحارث بن أسد بن عبد العزى ، وكنيته أبو بكر ، وقيل جده هو عيسى بن عبد الله بن الزبير بن حميد أبو بكر القرشي الأسدي الحميدي المكي <sup>(١)</sup> ، وتوفي بمكة سنة تسع عشرة ومائتين <sup>(٢)</sup> ( ٢١٩هـ / ٨٣٤م ) ، وقيل توفي سنة عشرين ومئتين <sup>(٣)</sup> .

#### شيوخه :

نشأ الحميدي في مكة ، وتلمذ على يد عدد كبير من رجال العلم والمعرفة ومنهم إبراهيم بن سعد ، وأبي ضمرة أنس بن عياض ، وبشر بن بكر التنيسي ، وأبي أسامة حماد بن أسامة ، وسفيان بن عيينة ، وعبد الله بن الحارث الجمحي الحاطبي ، وعبد الله بن الحارث المخزومي ، وعبد الله بن رجاء المكي ، أبي صفوان عبد الله بن سعيد الأموي ، وعبد الله بن يرفأ المدني مولى بني ليث ، وعبد الرحمن بن سعد بن عمار المؤذن ، وعبد العزيز بن أبي حازم ، وعبد العزيز بن عبد الصمد العَمِي ، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي ، وعلي بن عبد الحميد بن زياد بن صيفي ، وفرج بن سعيد المأربي اليماني ، وفضيل بن عياض ، ومحمد بن إدريس الشافعي ، ومحمد بن عبيد الطنافسي ، ومروان بن معاوية الفزاري ، و وكيع بن الجراح ، والوليد بن مسلم ، ويعلى بن عبيد الطنافسي <sup>(٤)</sup> .

**تلاميذه :**

تلمذ على يد الحميدي عدد كبير من أهل العلم والمعرفة ومنهم البخاري ، وإبراهيم بن صالح الشيرازي ، وأبو الأزهر أحمد بن الأزهر النيسابوري ، وإسماعيل بن عبد الله الأصبهاني سمويه ، وبشر بن موسى الأسيدي ، وسلمة بن شبيب النيسابوري ، وأبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي ، وعبيد الله بن فضالة بن إبراهيم النسائي ، ومحمد بن أحمد القرشي ، وأبو بكر محمد بن إدريس بن عمر المكي وراق الحميدي ، وأبو حاتم محمد بن إدريس الرازي، ومحمد بن عبد الله بن سنجر الجرجاني ، ومحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي ، ومحمد بن علي بن ميمون الرقي ، ومحمد بن يحيى الذهلي، ومحمد بن يونس النسائي ، ومحمد بن يونس الكديمي ، وهارون بن عبد الله الحمال ، ويعقوب بن سفيان ، ويعقوب ، شيبه ، ويوسف بن موسى القطن<sup>(٥)</sup>.

**مكانته العلمية :-**

تبوء الحميدي مكانة علمية أشاد بها عدد كبير من علماء المسلمين ومنهم ابن سعد فقال : (... ثقة كثير الحديث ...) <sup>(٦)</sup> ، وقال ابن حبان : (... كان صاحب سنة وفضل ودين ...) <sup>(٧)</sup> ، وقال ابن العماد الحنبلي : (كان إماماً حجة) <sup>(٨)</sup> ، وقال ابن حجر : (ما لقيت أنصح للإسلام وأهله منه ) <sup>(٩)</sup> ، وقال ابن أبي حاتم : (اثبت الناس في ابن عيينة وهو رئيس أصحاب ، ثقة إمام) <sup>(١٠)</sup> ، وقال أحمد بن حنبل : (الحميدي عندنا إمام) <sup>(١١)</sup> ، وقال الشافعي : (ما رأيت صاحب بلغم) <sup>(١٢)</sup> أحفظ من الحميدي ، كان يحفظ لسفيان بن عيينة عشرة آلاف حديثاً) <sup>(١٣)</sup> ، وقال إسحاق بن راهويه : (الأئمة في زماننا ، الشافعي والحميدي ، وأبو عبيد) <sup>(١٤)</sup> ، وقال الحسيني : (شيخ الحرم في وقته ، والذاب عن أهل السنة ، والمرجع إليه في حل المشكلات، وكان لأهل الحرم بمنزلة أحمد لأهل العراق) <sup>(١٥)</sup> ، وقال الذهبي : (الحميدي إمام والشافعي إمام ، وابن راهوية إمام) <sup>(١٦)</sup>.

**تصانيف الحميدي :**

للحميدي تصانيف عدة أشهرها هذا المسند ، وروى محمد بن عمير أبو بكر الطبري عن الحميدي كتاب الرد على النعمان وكتاب التفسير<sup>(١٧)</sup>.

**رحلاته العلمية :**

لم يكتف الحميدي بما حصل عليه من العلم والمعرفة في مكة على يد شيوخها ، بل شد الرحال إلى بلدان عربية أخرى رغبة في التعليم والتعلم ، ومنها رحلته إلى بغداد ، ومنها صوب مصر برفقة الشافعي ، وظل ملازماً له حتى وفاته ، وتفصيل ذلك يرويه الحسيني فقال : (... رحل مع الشافعي من مكة إلى بغداد ، ومنها إلى مصر ولازمه حتى مات فرجع إلى مكة



ليفتي لأهلها إلى أن مات سنة تسع عشرة ومائتين وقيل سنة عشرين<sup>(١٨)</sup>، وتحدث الحميدي عن حضوره لحفلات العلم والمعرفة في مساجد مصر بحضور طلبة العلم من أهل خراسان والعراق ، وأشار فيها إلى كثرة حفظه لأحاديث سفيان بن عيينة ، من خلال المناظرة التي جرت بينه وبين علماء مصر فقال: ( ... كنت بمصر وكان لسعيد بن منصور حلقة في مسجد مصر، ويجتمع إليه أهل خراسان ، وأهل العراق ، فجلست إليهم ، فذكروا شيخاً لسفيان ، فقالوا : كم يكون حديثه ؟ فقلت : كذا وكذا ، قال : فسبح سعيد بن منصور وأنكر ذلك ، وأنكر بن ديسم ، وكان إنكار ابن ديسم أشد عليّ ، فأقبلت على سعيد ، فقلت : كم تحفظ عن سفيان عنه ؟ فذكر نحو نصف ما قلت ، وأقبلت على ابن ديسم ، فقلت : كم تحفظ عن سفيان عنه ؟ فذكر زيادة على ما قال سعيد نحو الثلثين مما قلت أنا ، فقلت لسعيد : تحفظ ما كتبت عنه ؟ فقال : نعم ، قلت : فعدّ ، قال : فعدّ ، ثم قلت لابن ديسم عدّ ما كتبت عن سفيان عنه ، فإذا سعيد يغرب على ابن ديسم بأحاديث ، وابن ديسم يغرب على سعيد في أحاديث كثيرة ، فإذا قد ذهب عليهما أحاديث يسيرة ، فذكرت ما ذهب عليهما ، قال: فرأيت الحيا والخجل في وجوههما<sup>(١٩)</sup> **المسند :**

السند في اللغة : المعتمد<sup>(٢٠)</sup> ، وأسند الحديث : رفعة إلى قائله<sup>(٢١)</sup> ، والمسند من الحديث ما اتصل إسناده حتى يسند إلى النبي ﷺ<sup>(٢٢)</sup> ، والمرسل والمنقطع ما لم يتصل إسناده<sup>(٢٣)</sup> ، و السند في الاصطلاح فهو الطريق الموصل للخبر<sup>(٢٤)</sup> . أما تاريخ تأليف المسند فإن الحميدي ، لم يحدد تاريخ ذلك إلا أن المتعارف عليه ان مرحلة تأليف المسانيد قد حدثت في نهاية القرن الثاني وبداية القرن الثالث الهجري ، عندما رأى بعض الأئمة ومنهم الحميدي ان يجمعوا الأحاديث التي رواها كل صحابي في موضع واحد<sup>(٢٥)</sup> .

### منهج الحميدي في ترتيب المسند :-

دأب الحميدي في ترتيب المسند مبتدئاً بمسانيد الخلفاء الراشدين على ترتيبهم التاريخي ، وأولهم أبو بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم علي ﷺ<sup>(٢٦)</sup> ، ثم العشرة المبشرون بالجنة ، إلا طلحة بن عبيد الله ، والظاهر أنه لم يذكره؛ لأنه لم يرو له من طريقه حديثاً<sup>(٢٧)</sup> ، أما بقية المسانيد فلم أهدت إلى طريقة لترتيبهم ، والظاهر أنه لاحظ أصحاب السابقة إلى الإسلام ، ثم أحاديث أمهات المؤمنين ، ثم باقي الصحابييات ، ثم أحاديث رجال الأنصار ، ولم أجد لها ترتيباً خاصاً<sup>(٢٨)</sup> ، كما قسم الحميدي المسند على عشرة أجزاء شملت مختلف الجوانب ، وكانت أكثر أحاديث المسند عن شيخه سفيان بن عيينة<sup>(٢٩)</sup> ، وأكد ذلك الذهبي فقال: (وهو رئيس أصحاب ابن عيينة وهو ثقة إمام)<sup>(٣٠)</sup> ، وفي رواية أخرى عن الحميدي قال : (جالست سفيان بن عيينة تسع عشرة سنة أو نحوها)<sup>(٣١)</sup> ، كما تضمن منهج الحميدي في كتابة المسند إعطاء تعليقات مفيدة على الأسانيد والمتون ، وفي بعض التعليقات لمحات فقهية تنبئ عن فقه الحميدي وإمامته<sup>(٣٢)</sup> .



## ثانياً : مرويات تاريخ ما قبل الإسلام :-

## ١ - الأنبياء :

أرّخ الحميدي في مسنده لبعض الأنبياء الذين أرسلهم الله سبحانه وتعالى لهداية البشرية .  
نبي الله آدم وموسى ( عليهما السلام ) :

روى لنا الحميدي المحادثة التي جرت بين نبي الله آدم وموسى حول الخروج من الجنة ،  
فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : ((قال رسول الله ﷺ احتج آدم وموسى ، فقال موسى لآدم : يا آدم  
أنت أبونا خيبتنا وأخرجتنا من الجنة ، فقال له آدم : أنت موسى اصطفاك الله بكلامه وخط لك  
في الألواح بيده ، أتلومني على أمر قد قضاه الله عليّ قبل أن يخلقني بأربعين عاماً ، فقال  
رسول الله ﷺ : فحج آدم موسى)) (٣٣) .

## لقاء نبي الله موسى بالخضر :

وفي مرويات الحميدي عن ذهاب نبي الله موسى إلى البحرين<sup>(٣٤)</sup> للقاء الخضر بهدف  
الاستزادة في طلب العلم والتعلم من علمه ، فعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال : ((انه سمع رسول الله  
ﷺ يقول قام موسى خطيباً في بني إسرائيل ، فسنل أي الناس أعلم ؟ فقال : أنا أعلم ، فعتب الله  
عز وجل عليه إذ لم يرد العلم إليه فقال : إن لي عبداً بمجمع البحرين هو أعلم منك ، قال  
موسى : أي رب فكيف لي به ؟ قال : تأخذ حوتاً فتجعله في مكثل<sup>(٣٥)</sup> ثم تنطلق ، فحيث ما  
فقدت الحوت فهو ثم ، فأخذ حوتاً ، فجعله في مكثل ثم تنطلق ، وانطلق معه فتاه يوشع بن نون  
حتى إذا انتهى إلى الصخرة وضعا رؤوسهما ، فناما واضطرب الحوت في المكثل ، فخرج  
منه ، فسقط في البحر ، فاتخذ سبيله في البحر سرباً وامسك الله عز وجل عن الحوت جرية  
الماء ، فصار مثل الطاق عليه ، فلما استيقظ موسى نسي صاحبه أن يخبر بالحوت ، فانطلقا  
بقية يومهما وليلتها حتى إذا كان من الغد قال موسى لفتاه : آتنا غذاءنا لقد لقينا من سفرنا هذا  
نصباً قال : ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي أمره الله عز وجل به ، فقال له فتاه  
: أرأيت إذ أوتينا إلى الصخرة فإني نسيت الحوت وما أنسانيه إلا الشيطان أن اذكره وتأخذ  
سبيله في البحر عجباً ، قال : وكان للحوت سرباً ولموسى وفتاه عجباً ، فقال موسى ﷺ : ذلك  
ما كنا نبغ فارتدا على آثارهما قصصاً قال : رجعا يقصان آثارهما حتى إذا انتهيا إلى الصخرة  
، فإذا رجل مسجاً ثوباً ، فسلم عليه موسى ، فقال الخضر : وإني بأرضك السلام ، قال : أنا  
موسى ، قال : موسى بني إسرائيل ؟ قال : نعم ، أتيتك لتعلمني مما علمت رشداً ، قال الخضر  
: إنك لن تستطيع معي صبراً يا موسى ، إني على علم من علم الله عز وجل علمنيه لا تعلمه  
وأنت على علم من علم الله عز وجل علمكه الله عز وجل لا أعلمه ، فقال له موسى : ستجدي إن  
شاء الله صابراً ولا أعصي لله أمراً ، قال الخضر : فإن اتبعنتي فلا تسألني عن شيء حتى  
أحدث لك منه ذكراً ، فانطلقا يمشيان على ساحل البحر ، فمرت بهم سفينة ، فكلموهم أن  
يحملوهم ، فعرقوا الخضر ، فحملوهم بغير نول ، فلما ركبا السفينة لم يفجأ موسى إلا والخضر  
قد قلع لوحاً من ألواح السفينة بالقدم ، فقال موسى : قوم حملونا بغير نول عمدت إلى سفينتهم



فخرقتها لتغرق أهلها لقد جئت شيئاً أمراً ، قال الخضر : ألم أقل أنك لن تستطيع معي صبراً ؟ قال موسى : لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من أمري عسرا ، قال : وقال رسول الله ﷺ : وكانت الأولى من موسى نسيانا قال : وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة ، فنقر في البحر نقرة ، فقال له الخضر : ما نقص علمي وعلمك من علم الله إلا مثل ما نقص العصفور من هذا البحر ، ثم خرجا من السفينة فبينما هما يمشيان على الساحل إذ أبصر الخضر غلاماً يلعب في الغلمان ، فأخذ الخضر برأسه ، فاقتلعه بيده ، فقتله ، قال له موسى : أقتلت نفساً زكية بغير نفس لقد جئت شيئاً نكراً ، قال : ألم أقل لك أنك لن تستطيع معي صبراً ؟ وهذه أشد من الأولى قال : إن سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا ، قال : فانطلقا حتى إذا أتيا أهل قرية استطعما أهلها فأبوا أن يضيفوهما ، فوجدا فيها جداراً يريد أن ينقض قال : مائل ، فقال الخضر بيده هكذا ، فأقامه ، فقال موسى : قوم أتيناهم ولم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه أجراً ، قال : هذا فراق بيني وبينك سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبراً ، قال : وقال رسول الله ﷺ : وددنا أن موسى ﷺ صبر حتى يقص علينا من خبرهما)) (٣٦) .

نبي الله أيوب ( عليه السلام ) :

أورد الحميدي في مسنده رواية تتحدث عن نبي الله أيوب ورغبته في طلب المزيد من المال ، فعن أبي هريرة ؓ قال : قال رسول الله ﷺ : ((أرسل على أيوب رجل من جراد من ذهب ، فجعل ينشر يقبضها في ثوبه فنودي يا أيوب ! ألم يكفيك ما أعطيناك ؟ قال: أي رب ومن يستغني عن فضلك)) (٣٧) .

صيام نبي الله داود ( عليه السلام ) :

تطرق الحميدي في مسنده إلى عبادة نبي الله داود ، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص ؓ قال : (( قال لي رسول الله ﷺ : أحب الصيام إلى الله صيام داود وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً ، وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه)) (٣٨) .

نبي الله سليمان بن داود ( عليه السلام ) .

وذكر الحميدي عن طواف نبي الله سليمان بن داود سبعين امرأة من نسائه بهدف إنجاب كل واحدة منهن غلام يقاتل في سبيل الله ، وتفاصيل ذلك يرويه أبو هريرة ؓ قال : قال رسول الله ﷺ : ((حلف سليمان بن داود فقال : لأطيفن الليلة بسبعين امرأة كلهن تجيء بغلام يقاتل في سبيل الله عز وجل ، فقال له صاحبه أو قال له الملك : قل إن شاء الله فنسى ، فأطاف بسبعين امرأة، فلم تجيء واحدة منهن بشيء إلا واحدة جاءت بشق غلام، فقال رسول الله ﷺ : لو قال إن شاء الله كما حنث و لكان دركا في حاجته)) (٣٩) .

موقع النبي محمد ﷺ بين الأنبياء :

بين رسول الله ﷺ موقعه بين الأنبياء من قبله ، ومثل ذلك بمثابة بناء جميل جاء ليكملمه ، فعن أبي هريرة ؓ قال : ((قال رسول الله ﷺ إنما مثلي ومثل الأنبياء قبلي كمثل رجل بنى بناء فأحسنه وأكمله وأجمله إلا موضع لبنة ، فجعل الناس يطيفون به ويقولون : ما رأينا بناء أحسن من هذا لولا موضع هذه اللبنة ألا وكننت أنا تلك اللبنة)) (٤٠) .



## ٢- المرويات الدينية لعصر ما قبل الإسلام :

## الاستمطار بالكواكب :

من الأمور الدينية التي اعتقدها العرب قبل الإسلام الاستمطار بالكواكب ، والتي أبطلها الإسلام وذلك لأنها ضرب من ضروب الشرك بالله، وما هذه الأمطار التي تسقط من السماء إلا نعمة من نعم الله سبحانه وتعالى على بني البشرية وليست هي بفعل كوكب من الكواكب ، فعن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال: ((مطر الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلاً ، فلما أصبحوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ألم تسمعوا ما قال ربكم الليلة؟ قال : أنعمت على عبادي من نعمة إلا أصبحت طائفة منهم كافرين يقولون مطرنا بنوء كذا وكذا ، فأما من آمن بي وحمدني على سقياي ، فذاك الذي آمن بي وكفر بالكواكب ، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك الذي آمن بالكواكب وكفر بي أو كفر نعمتي)) (٤١) .

ومن الممارسات الجاهلية التي أبطلها الإسلام الذبح للأصنام في شهر رجب وجعل ذلك الذبح خالصاً لله سبحانه وتعالى وحده في أي شهر وليس في شهر رجب فقط ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ((قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا فرع ولا عتيرة (٤٢) .

## ثالثاً : مرويات الدعوة الإسلامية :

لم يتطرق الحميدي بشيء من التفصيل عن تاريخ الدعوة الإسلامية الشريفة سواء في عهد المكي أو المدني ، بل زدنا بروايات قليلة عن تاريخ هذه الدعوة.

## ١- الدعوة في العهد المكي :

## نزول الوحي :

أورد الحميدي في مسنده رواية عن حقبة نزول الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكيف كان يأتيه وتفاصيل ذلك تزويه عائشة رضي الله عنها قالت : ((سأل الحارث رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يأتيك الوحي ؟ فقال: يأتيني أحياناً مثل صلصلة الجرس فيفصم (٤٣) عني وقد وعيت وهو أشد ما يأتيني، ويأتيني أحياناً في صورة الفتى فينبذ إلى فاعيه (٤٤) وهو أهون علي)) (٤٥) .

## تعرض المسلمين لأذى مشركي قريش:

عندما أعلن الرسول صلى الله عليه وسلم دعوته في مكة وآمن بها أصحابه أخذت قريش تشن مختلف صنوف الأذى ضد الرسول صلى الله عليه وسلم وإتباعه بهدف حملهم على ترك هذا الدين، وخاصة عندما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم آلهتهم وسفه أحلامهم ، ومع كل هذه الضغوط التي مارستها قريش ضد المسلمين إلا أنهم صبروا من خلال تشجيع الرسول صلى الله عليه وسلم لهم ، وحثهم على التحلي بالصبر، فعن خباب بن الأرت رضي الله عنه قال : ((أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم متوسد بردة في ظل الكعبة ولقد لقينا من المشركين شدة شديدة ، فقلت: يا رسول الله ألا تدعو الله لنا ، فقعد وهو محمر وجهه فقال : إن كان من كان قبلكم ليمشط أحدهم بأمشاط الحديد ما دون عظمة من لحم أو عصب ما يصرفه





ذلك عن دينه ، ويوضع المنشار على مفرق رأسه ، فيشق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه ، وليتمن الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله)) (٤٦).  
بيعة العقبة الأولى (السنة الحادية عشره للبعثة النبوية الشريفة الموافقة لسنة ٦٢١ م) :  
وأشار الحميدي في مروياته إلى بيعة العقبة التي بايع الأنصار رسول الله ﷺ أن لا يشركوا بالله تعالى ولا يعصوه ، ولا يرتكبوا الحدود ، فعن عبادة بن الصامت ؓ قال : ((كنا عند النبي ﷺ في مجلس فقال : تبايعوني أن لا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ، ولا تزنوا ، فمن وفا منكم فأجره على الله ، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به فهو كفارة له ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله عز وجل عليه فهو إلى الله عز وجل إن شاء غفر له وإن شاء عذبه)) (٤٧).  
**. بيعة العقبة :**

من البيعات ذات الطابع السياسي التي بايعها الأنصار لرسول الله ﷺ هي بيعة العقبة ، وكانت على السمع والطاعة وقول الحق ، فعن عبادة بن الصامت ؓ قال : ((بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العسر والميسر ، والمنشط والمكره ، وأن لا ننازع الأمر أهله ، وأن نقول بالحق حيث ما كنا لا نخاف في الله عز وجل لومة لائم)) (٤٨) .  
**البيعة على الهجرة :**

والنوع الآخر من البيعات ذات الطابع السياسي هي البيعة على الهجرة ، والغاية منها توثيق علاقات الترابط والتلاحم بين مختلف شرائح المجتمع الجديد ، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص ؓ قال : ((جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله : جئت أبايعك على الهجرة وتركت أبي بيكيان قال : فارح إليهما وأضحكهما كما أبكيتهما)) (٤٩) .  
**الحث على طاعة الأمير :**

طاعة الأمير والانصياع لأوامره ضرورة واجبه أكد رسول الله ﷺ على الالتزام بها ، وقد مثل طاعته بمثابة طاعة الله ، فعن أبي هريرة ؓ قال : ((قال رسول الله ﷺ من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن أطاع أميرى فقد أطاع الله)) (٥٠) .

## ٢- الدعوة في عهدنا المدني :

### بناء المساجد :

ذكر الحميدي في مروياته الأسبقية في بناء المساجد التي اتخذت كمراكز العبادة ، فعن أبي ذر ؓ قال : ((قلت يا رسول الله أي مسجد وضع على وجه الأرض أول قال : المسجد الحرام ، قلت : ثم أي ؟ قال : المسجد الأقصى ، قلت : كم بينهما ؟ قال : أربعون سنة ، فقلت : ثم أي ؟ قال : ثم حيث أدركتكم الصلاة فصل ، فإن الأرض كلها مساجد)) (٥١).

### المؤاخاة :

وتطرق الحميدي في مسنده إلى الدار التي عقد فيها رسول الله ﷺ نظام المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار بهدف توثيق علاقات المحبة والتعاون ، وتخفيف جزء من الضائقة التي حلت بالمهاجرين بعد ترك أموالهم في مكة ، فعن أنس بن مالك ؓ قال : ((حالف رسول الله



بين المهاجرين والأنصار في دارنا فقيل له : أليس قد قال النبي ﷺ : لا حلف في الإسلام ، فأعادها أنس ، فقال : حالف رسول الله ﷺ في دارنا بين المهاجرين والأنصار)) (٥٢) .

### العلاقة مع المنافقين :

اتسمت علاقات الرسول ﷺ مع فئات المجتمع المدني كافة بالمحبة والتسامح والعمو ، حتى مع زعيم المنافقين عبد الله بن أبي عندما حاول إثارة فتنة كبيرة بين المهاجرين والأنصار ، وتفاصيل ذلك يوردها الحميدي عن طريق جابر بن عبد الله ﷺ الذي قال : ((كنا مع النبي ﷺ في غزاة ، فكسع رجل من المهاجرين رجل من الأنصار ، فقال الأنصاري يا للأنصار ، وقال المهاجري : يا للمهاجرين ، قال : فسمعها رسول الله ﷺ ، فقال : ما هذا ؟ فقالوا : رجل من المهاجرين كسع رجلاً من الأنصار ، فقال الأنصاري يا للأنصار ، وقال المهاجري : يا للمهاجرين ، فقال النبي ﷺ : ما بال دعوى الجاهلية دعوها فإنها منتنة ، فقال عبد الله بن أبي بن سلول: أو قد فعلوها ؟ والله لأن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعرز منها الأذل ، وكانت الأنصار بالمدينة أكثر من المهاجرين حين قدم النبي ﷺ ، ثم كثر المهاجرين بعد ، قال : فقال عمر : دعني أضرب عنق هذا المنافق ، فقال النبي ﷺ : دعه لا يتحدث الناس أن محمد يقتل أصحابه)) (٥٣) .

### العلاقات السياسية مع اليهود :

عند هجرة الرسول ﷺ إلى المدينة عمل على إقامة علاقات الود والتعايش بشكل سلمي مع كافة شرائح المجتمع ومنهم اليهود ، وذلك بموجب الصحيفة أو الوثيقة التي نظمت العلاقة بين الطرفين ، وبموجبها حددت الحقوق والواجبات الملقاة على عاتق الطرفين إلا أن اليهود تنكروا لكل هذه الحقوق التي منحها الدولة الإسلامية لهم ، و بدأوا بمجاهرة عدائهم لرسول الله ﷺ وأصحابه هدف لتفتيت خلية المجتمع الإسلامي ، وقد تجسد هذا النموذج العدائي بكعب بن الأشرف الذي آذى الله ورسوله ، فأمر رسول الله ﷺ بقتله ، فعن جابر بن عبد الله ﷺ قال : ((قال رسول الله ﷺ : من لكعب بن الأشرف ؟ إنه قد آذى الله ورسوله ، فقال محمد بن مسلمة : يا رسول الله أتحب أن أقتله ؟ قال : نعم ، قال : فائذن لي ، قال : فإذن له ، فأتى محمد بن مسلمة كعباً فقال : إن هذا الرجل قد طلب منا صدقة وقد عنانا وقد جئت أستقرضك ، فقال : وأيضاً والله لتملنه ، فقال محمد بن مسلمة : إنا قد اتبعناه فنكره إن نتركه حتى تنظر إلى أي شيء يصير أمره ، فقال : أرهنوني ، قال : أي شيء أرهناك ، قال : أرهنوني أبناءكم ، فقال له محمد : يسب ابن أحدنا يقال له : رهينة وسقين من تمر ، قال : فنساءكم ، قال : أنت أجمل العرب فنهناك نساءنا ولكن نرهناك اللامة (٥٤) ، قال : نعم فواعده أن يجيئه قال : وكانوا أربعة سمي عمرو اثنين محمد بن مسلمة وأبا نائلة ، فأتوه وهو متوشح ينفخ منه ريح الطيب ، فقالوا : ما رأينا كالليلة ريحاً أطيب ، فقال : عندي فلانة أعطر العرب ، فقال محمد : ائذن لي أن أشم ، قال : شم ، ثم قال : ائذن لي أن أعود ، قال : فعاد فتشبت برأسه وقال : أضربوه فضروبه حتى قتلوه)) (٥٥) .

وقد دوس ( ٦ هـ / ٦٢٧ م ) :



ومن الوفود التي أشار إليها الحميدي في مسنده وفد الطفيل بن عمرو الدوسي الذي جاء إلى رسول الله ﷺ طالباً منه أن يدعو الله عز وجل هداية دوس إلى الإسلام ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : ((جاء الطفيل بن عمرو الدوسي إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله إن دوساً قد عصت وأبت ، فادع الله عليها ، فاستقبل رسول الله ﷺ القبلة ورفع يده ، فقال : الناس هلكت دوس ، فقال النبي ﷺ : اللهم أهد دوساً وأنت بهم مرتين)) (٥٦) .

**يوم فتح مكة ( ٥٨ / ٦٢٩ م ) :**

أشار الحميدي في مسنده إلى عدد الأصنام التي كان يعبدها أهل مكة قبل إسلامهم إلى إزالة رسول الله ﷺ لها يوم الفتح ، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : ((دخل النبي ﷺ مكة يوم الفتح وحول البيت ثلاث مائة وستون نصباً ، فجعل يطعنهما بعود في يده ويقول : جاء الحق وما يبدىء الباطل وما يعيد ، جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقاً)) (٥٧) .

**خطبة الرسول ﷺ يوم فتح مكة ( ٥٨ / ٦٢٩ م ) :**

من الخطب الدينية خطبة الرسول ﷺ يوم فتح مكة ، وقد بين فيها قضايا القصاص ومقدار دية كل نوع ، كما تضمنت أمور النهي عن كل مآثرة من مآثر الجاهلية من دم ومال وإلا وظيفة السدانة وسقاية الحاج ، فقد تركت بيد أهلها ، فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة على درج الكعبة: ((الحمد لله الذي صدق وعده ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ، إلا أن قتل العمد والخطأ بالسوط أو العصا فيه مائة من الإبل مغلظة فيها أربعون خلفه في بطونها أولادها ، إلا أن كل مآثرة في الجاهلية أو دما فهو تحت قدمي هاتين ، إلا ما كان من سدانة البيت أو سقاية الحاج ، فأني قد أمضيتها لأهلها كما كانت)) (٥٨) ، كما وردت هذه الرواية عند النسائي بنفس السند ودون ذكر الوظائف (٥٩) .

**وفاة إبراهيم بن رسول الله ﷺ ( ١٠ / ٦٣١ م ) :**

ذكر الحميدي في مسنده وفاة إبراهيم بن رسول الله ﷺ ، وقد اقترن هذا الحدث بكسوف الشمس ، وقد اعتقد الناس أن ذلك حصل بسبب وفاة إبراهيم عليه السلام وإزاء ذلك خطب النبي ﷺ وصحح هذا الاعتقاد الخاطئ ، فعن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال : ((انكسفت الشمس يوم موت إبراهيم ، فقال رسول الله ﷺ : إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت ولا حياة ، فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى ذكر الله وإلى الصلاة)) (٦٠) ، وتفصيل هذه الرواية وردت عند الحاكم النيسابوري عن طريق ابن عمر مضافاً إليها الحث على التصديق (٦١) ، وكذلك وردت عند البخاري عن طريق المغيرة بن شعبة (٦٢) .

**صوم يوم عاشوراء :**

تطرق الحميدي في مسنده إلى صيام الجاهلية يوم عاشوراء وبين موقف الإسلام من هذا اليوم ، فعن عائشة رضي الله عنها قالت : ((كان يوم عاشوراء يصام في الجاهلية قبل أن ينزل رمضان ، فلما نزل شهر رمضان ، فمن شاء صامه ، ومن شاء لم يصمه)) (٦٣) .

اتخاذ شجرة ذات أنواط :



من المعروف أن كفار قريش وسواهم من العرب كانوا يتخذون شجرة عظيمة خضراء يقال لها : ذات أنواط ، يذهبون إليها كل عام ليعلقوا أسلحتهم عليها وأداء الطقوس الدينية من الذبح والاعتكاف(٦٤)، وفي أثناء مسير رسول الله ﷺ إلى حنين ومروره بشجرة طلب منه المسلمون أن يجعل لهم شجرة ذات أنواط كما كان للمشركين ، فرفض رسول الله ﷺ ذلك وحثهم على ترك سنن من كان قبلهم من الجاهلية ، فعن أبي وقد الليثي : ((أن رسول الله ﷺ لما خرج إلى حنين مر بشجرة يقال لها ذات أنواط يعلق المشركون عليها أسلحتهم ، فقالوا : يا رسول الله إجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط ، فقال النبي ﷺ : الله أكبر كما قالت بنو إسرائيل اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة لتركين سنن من كان قبلكم)) (٦٥) .

### المتابعة بين الحج والعمرة :

أورد الحميدي في مسنده تفضيل رسول الله ﷺ المتابعة بين الحج والعمرة بأنهما يزيلان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد ، فعن عمر بن الخطاب : قال : قال رسول الله ﷺ : ((تابع ما بين الحج والعمرة ، فإن متابعة بينهما يزيدان في الأجل وينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد)) (٦٦) .

### معجزة بركة الطعام :

أورد الحميدي في مسنده معجزة بركة الطعام وتزايد رغب الأكل منه ، فعن دكين بن سعيد المزني : قال : ((أتينا رسول الله ﷺ في أربعمئة راكب نسأله الطعام ، فقال : يا عمر اذهب فأطعمهم وأعطهم ، قال : يا رسول الله ما عندي إلا أصع من تمر ما تقيظ عيالي ، فقال أبو بكر : اسمع وأطع ، فقال عمر سمع وطاعة قال : فانطلق عمر حتى أتى عليه له فأخرج مفتاحاً من حجرته ففتحها ، فقال للقوم : أدخلوا ، فدخلوا وكنتم آخر القوم دخولاً ، فأخذت وأخذت ، ثم التقت فإذا مثل الفصيل من التمر)) (٦٧) .

### وصايا رسول الله ﷺ :

ذكر الحميدي في مسنده جملة الوصايا التي أوصاها رسول الله ﷺ أصحابه عندما اشتد به المرض إخراج المشركين من جزيرة العرب ، وإجازة الوفود ، وتفصيل ذلك يرويها الحميدي في مسنده عن طريق ابن عباس رضي الله عنهما الذي لم يذكر الحميدي سوى وصيتين روى الحميدي في مسنده وصيتين من ثلاث وصايا ذكرها ابن عباس عن رسول الله ﷺ ونسي الحميدي الثالثة ، إذ ذكر الحميدي في مسنده إخراج المشركين من جزيرة العرب ، وإجازة الوفود فعن ابن عباس قال : ((يوم الخميس وما يوم الخميس ، ثم بكى حتى بل دمه الحصى ، فقيل له : يا ابن عباس وما يوم الخميس ؟ قال : اشتد برسول الله ﷺ وجعه يوم الخميس فقال : إيتوني أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً ، فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع ، فقال : ما شأنه اهجر استفهموه ، فردوا عليه ، فقال : دعوني ، فالذي أنا فيه خير مما



تدعوني إليه قال وأوصاهم بثلاث ، فقال: أخرجوا المشركين من جزيرة العرب ، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم ، قال الحميدي ذكر ابن عباس الثالثة فنسيتها وسكت عنها)) (٦٨) **مرض رسول الله ﷺ :**

أورد الحميدي في مسنده عن حال رسول الله ﷺ عندما اشتد عليه المرض وهو يدور على نسائه واستقراره في نهاية المطاف عند عائشة رضي الله عنها ، وتفاصيل ذلك يوردها عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال : ((سألت عائشة فقلت : يا أمه أخبريني عن مرض رسول الله ﷺ الذي مات فيه ، فقالت : علق رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه ينفث كما ينفث أكل الزبيب ، وكان يدور على نسائه ، فلما ثقل واشتد وجعه استأذنه في أن يكون عندي ، فأذن له ، فدخل علي رسول الله ﷺ وهو متكئ على رجلين إحدهما العباس بن عبد المطلب ، قال عبيد الله : فحدث به ابن عباس ، فقال : لم تخبرك بالآخر ؟ فقلت : لا قال : الآخر علي بن أبي طالب ﷺ)) (٦٩) .

**وفاة رسول الله ﷺ ( ١١ هـ / ٦٣٢ م ) :**

أرخ الحميدي في مسنده وفاة رسول الله ﷺ ، فعن أنس بن مالك ﷺ قال : ((آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله ﷺ كشف الستار يوم الاثنين والناس صفوف خلف أبي بكر ﷺ ، فلما رأوه كأنهم أي تحركوا ، فأشار إليهم رسول الله ﷺ: أن اثبتوا ، فنظرت إلى وجهه كأنه ورقة مصحف (٧٠) ، وألقى السجف (٧١) ، وتوفي من آخر ذلك اليوم ﷺ)) (٧٢) . **ارث رسول الله ﷺ :**

بين الحميدي في مسنده مصير تركة النبي ﷺ بعد وفاته ، فعن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : ((لا تقسم ورثتي ديناراً ، وما تركت بعد نفقة أهلي ومؤنة عاملي فهو صدقة ، ولا تقسم ورثتي ديناراً)) (٧٣) .

#### رابعاً : المرويات التاريخية العسكرية :

لم يتحدث الحميدي في مسنده عن جميع الغزوات والسرايا التي خاضتها الجيوش الإسلامية في حقبة عهد النبوة ، بل حدثنا عن عدد قليل من هذه الغزوات والسرايا بإشارات قليلة دون الدخول في تفاصيلها .

١- السرايا :

**أول سهم أطلق في سبيل الله :**

تطرق الحميدي إلى أول سهم أطلق في سبيل الله على مشركي قريش ، فعن سعد بن أبي وقاص ﷺ قال : ((أنا أول من رمى بسهم في سبيل الله)) (٧٤) . **سرية سيف البحر ( ٨ هـ / ٦٥٩ م ) .**



وكانت هذه السرية بقيادة أبا عبيدة عامر بن الجراح وترمي إلى التعرض لعير قريش ، وتفصيل ذلك يوردها الحميدي عن طريق جابر بن عبد الله رضي الله عنه الذي قال : ((بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة مائة راكب وأميرنا أبو عبيدة عامر بن الجراح نرصد عيراً لقريش ، فأصابنا جوع شديد حتى أكلنا الخبط(٧٥) ، فسمي ذلك الجيش جيش الخبط ، قال : فألقى لنا البحر ونحن بالساحل دابة تسمى العنبر فأكلنا منها نصف شهر وابتدنا وادها يودك حتى ثابت أجسامنا ، قال : فأخذ أبو عبيدة ضلعاً من أضلاعه فنصبه ، ثم نظر أطول رجل وأعظم جمل في الجيش ، فأمره أن يركب الجمل ، ثم يمر تحته ، ففعل فمر تحته ، فأثينا النبي صلى الله عليه وسلم ، فأخبرناه ، فقال : هل معكم منه شيء؟ ...)) (٧٦) .

## ٢- الغزوات :

### غزوة احد ( ٥٢هـ / ٦٢٣م ) :

ذكر الحميدي في مسنده المآثر البطولية التي جسدها المسلمون في القتال من أجل الفوز بالجنة ، فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : ((جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد فقال : يا رسول الله أرأيت إن قاتلت في سبيل الله حتى أقتل أين أنا؟ قال في الجنة ، قال : فألقى تمرات كن في يده ثم قاتل حتى قتل)) (٧٧) .

### غزوة بني النضير ( ٤هـ / ٦٢٥م ) :

بعد أن نقض يهود بني النضير عهدهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حاصرهم وأجلاهم ، وحرقت نخيلهم ، فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ((أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع في أموال بني النضير وحرقت)) (٧٨)

### غزوة الخندق ( ٥هـ / ٦٢٦م ) :

عندما انتدب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق أصحابه لغرض التعرف على أخبار بني قريظة برز لذلك الزبير بن العوام مجسداً بذلك مآثرة أخرى من مآثر المسلمين البطولية ، حتى وصفه رسول الله صلى الله عليه وسلم حوارياً ، فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : ((ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس يوم الخندق ، فانتدب الزبير ، ثم ندبهم فانتدب الزبير ، ثم اندبهم ، فانتدب الزبير ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إن لكل نبي حوارياً وحواري الزبير)) (٧٩) .

### حكم سعد بن معاذ في بني قريظة :

بعد أن نقض بني قريظة عهدهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نزلوا على حكم سعد بن معاذ بأن يقتل كل من انبت منهم ، فعن عطية القرظي قال : ((كنت يوم حكم سعد بن معاذ في بني قريظة غلام ، فنظروا إلى مؤتزي، فلم يجدوني أنبت منها أنا بين أظهركم)) (٨٠) .

### غزوة الحديبية ( ٦هـ / ٦٢٧م ) :

أورد الحميدي في مسنده ذكر يوم الحديبية بإشارات قليلة جداً ذكر فيها عدد المسلمين ألفاً وأربع مائة ، فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : ((كنا يوم الحديبية ألفاً وأربع مائة ، فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنتم اليوم خير أهل الأرض)) (٨١) .

### غزوة خيبر ( ٧هـ / ٦٢٨م ) :



ذكر الحميدي في مروياته غزوة خيبر وحدد حدوثها بيوم الخميس ، وأشار فيها إلى خروج اليهود من حصونهم وفي أيديهم أدوات الفلاحة ، وعندما شاهدوا جيش المسلمين عادوا إلى حصونهم وهم يقولون محمد والخميس ، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : ((صباح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر يوم الخميس بكرة، فجاء وقد فتحوا الحصن وخرجوا منه معهم المساحي ، فلما رأوه لجأوا إلى الحصن ، فقالوا : محمد والخميس ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : الله أكبر الله أكبر ورفع يديه خربت خيبر وأنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين)) (٨٢) .

### غزوة حنين (٨ هـ / ٦٢٩م):

بعد تراجع جيش المسلمين في معركة حنين أمام المشركين من هوازن ومن انضم إليهم انتدب رسول الله صلى الله عليه وسلم العباس بن عبد المطلب لينادي على المسلمين ، بهدف لإعادة ترتيب صفوف المسلمين من جديد ، وقد أثمرت هذه الخطوة بإعادة تجمع قوات المسلمين ، وتفصيل ذلك يرويها الحميدي عن طريق العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه الذي قال : ((كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته التي أهداها له الجذامي ، فلما ولى المسلمون قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا عباس ناد : قلت : يا أصحاب السمرة ، يا أصحاب سورة البقرة : وكنت رجلاً صيتاً ، فقلت : يا أصحاب السمرة ! يا أصحاب سورة البقرة ! فرجعوا عطفة كعطفة البقرة على أولادها وارتفعت الأصوات وهم يقولون : معشر الأنصار يا معشر الأنصار ، ثم قصرت الدعوة على بني الحارث بن الخزرج يا بني الحارث قال : وتناول رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته فقال : هذا حين حمى الوطيس وهو يقول : قدماً يا عباس ، ثم أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حصيات فرمى بهن ثم قال : انهزموا ورب الكعبة)) (٨٣) ، وتفصيل هذه الرواية وردت باختلاف يسير في الألفاظ عند ابن هشام (٨٤) .

### خامساً : المرويات الإدارية :

وردت في كتاب مسند الحميدي إشارات قليلة عن الجوانب الإدارية منها استعمال رجل على الصدقة ، فجاء بأموال وقال : هذا لكم وهذا لي ، فنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، فعن أبي حميد الساعدي قال : ((استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً من الأزد يقال له ابن اللثبية على الصدقة ، فلما جاء فقال : هذا مالكم وهذا اهدي لي قال : فقام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : ما بال العامل نبعثه على العمل من أعمالنا ، فيقول : هذا مالكم وهذا اهدي لي ، فهلا جلس في بيت أبيه أو في بيت أمه فنظر هل يأتيه هدية أم لا؟ ثم قال : والذي نفسي بيده لا يأخذ أحد منكم منها شيئاً إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبتة إن كان بغيراً له رغاء أو بقرة لها خوار وشاة تيعر، ثم رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه رأينا غفرة أبطينه، ثم قال : اللهم هل بلغت؟)) (٨٥) .

كما تضمنت الأعمال الإدارية الحث على الالتزام بأداء الأمانة ، فعن عدي بن عميرة الكندي رضي الله عنه قال : ((سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يا أيها الناس من استعملنا منكم على عمل فليات بقليله وكثيره ، فمن كتمنا خيطاً أو مخيطاً فما سواه ، فهو غلول يأتي به يوم القيامة ، فقام إليه رجل من الأنصار أسود قصير كأنه أنظر إليه ، فقال : يا رسول الله اقبل مني عمك ،



فقال رسول الله ﷺ : وما ذاك ؟ قال : الذي قلت ، فقال النبي ﷺ : وأنا أقول الآن من استعملناه منكم على عمل فليات بقليله وكثيره ، فما اوتي منه أخذ وما نهى عنه انتهى)) (٨٦) .

سادساً : المرويات الاقتصادية والمالية :

١- المعاملات الاقتصادية :

أ - البيوع المباحة شرعاً :

ذكر الحميدي في مروياته بيع السلف (السلم) ، و السلم والسلف بمعنى واحد ، وسمي ذلك لتسليم رأس المال في المجلس وسلفاً لتقديم رأس المال وحده عقد على موصوف في الذمة ببذل عاجل (٨٧) ، وفي الشرع اسم لعقد يثبت به الملك في الثمن عاجلاً وفي الثمن آجلاً ، ويسمى (سلفاً) و (إسلاماً) و (سلفاً) و (إسلافاً) لما فيه من تسليم رأس المال في الحال (٨٨) ، وقد أعطانا الحميدي رواية تاريخية تشير إلى تعامل أهالي المدينة بالسلف بالتمر السنة والسنتين والثلاث ، وعند مقدم النبي ﷺ نظم عملية التعامل بالسلف بأن جعل له كيل معلوم ، ووزن معلوم ، وأجل معلوم ، فعن ابن عباس ؓ قال : ((قدم النبي ﷺ وهم يسلفون في التمر السنتين والثلاث ، فقال رسول الله ﷺ : من أسلف فليسلف في تمر معلوم ، و وزن معلوم ، و كيل معلوم إلى اجل معلوم)) (٨٩) .

وذكر البيع بالخيار ، و الخيار في اللغة الاختيار (٩٠) ، والخيار في البيع هو طلب خير الأمرين إما إمضاء البيع أو فسخه (٩١) ، وقد أورد الحميدي في مسنده حديثاً للرسول ﷺ يشير فيه إلى جواز عملية البيع بالخيار قبل الافتراق ، فعن عبد الله بن عمر ؓ قال : ((قال رسول الله ﷺ : إذا تباع المتبايعان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يفترقا أو يكون بيعهما على خيار ، قال : وكان ابن عمر إذا ابتاع فأراد أن يجب له مشى قليلاً ثم رجع)) (٩٢) ، وقد وردت هذه الرواية في كتب الحديث عن طريق ابن عمر ؓ واختلاف يسير في الألفاظ (٩٣) ، ومن هذه الرواية يتضح لنا بأن الرسول ﷺ أعطى كلاً من البائع والمشتري الوقت اللازم في إبرام صفقة البيع أو فسخها قبل التفريق ، وذلك قطعاً لحالات التخاصم التي قد تحدث بين البائع والمشتري أما مدة خيار الشرط هي ثلاثة أيام ، وقد زدنا الحميدي برواية تاريخية تشير إلى عملية البيع بخيار الشرط ، فعن ابن عمر ؓ قال : ((إن منقذ سفح في رأسه في الجاهلية مأمومه (٩٤) فخلت لسانه وكان إذا باع يخدع في البيع ، فقال له رسول الله ﷺ : باع وقل : لا خلاية أنت بالخيار ثلاثاً ، قال ابن عمر : فسمعت يبايع ويقول لا خذابه)) (٩٥) .

ومن البيوع الأخر المباحة التي ذكرها بيع العرايا ، و العرية هي النخلة يعريها صاحبها رجلاً محتاجاً فيجعل له ثمرها عامها ، فيعروها أي يأتيها (٩٦) ، والعرية هو أن يوهب للإنسان من النخل ما ليس فيه خمسة أوسق ، فيبيعهها بخرصها من التمر لمن يأكلها رطباً (٩٧) ، والحكمة في إباحة بيع العرايا ((أنه لما نهى عن المزابنة ، وهي التمر في رؤوس النخل، ورخص في جملة المزابنة في العرايا ، وهو أن من لا نخل له من ذوي الحاجة يدرك الرطب ولا نقد بيده يشتري به الرطب لعياله ولا نخل لهم يطعمهم منه ويكون قد فضل





له من قوته تمر ، فيجىء إلى صاحب النخل فيقول له : يعني ثمر نخلة أو نخلتين بخرصها من التمر فيعطيه ذلك الفاضل من التمر بثمر تلك النخلات ليصيب من رطبها مع الناس ، فرخص فيه إذا كان دون خمس أوسق)) (٩٨)، وأباحة بيع العرايا فقد أشار إليها الحميدي في مسنده، فعن زيد بن ثابت رضي الله عنه ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا)) (٩٩) .

### ب- البيوع المنهي عنها شرعاً :

وهناك بيوع منهي عنها شرعاً ، ذكرها الحميدي في مسنده منها بيع الثما قبل بدو صلاحها ، بما أن الثمار بطبيعة الحال معرضة للآفات الزراعية التي قد تقتك بها وحالات السرقة التي قد تلحق الضرر بالمشتري ، وخاصة عند امتناع البائع دفع تعويضاً له ، وإزاء ذلك نهى النهج الاقتصادي الإسلامي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها (١٠٠) قطعاً لدابر النزاع بين أبناء المجتمع ، فعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ((نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه)) (١٠١) . ومن البيوع المنهي عنها بيع الملامسة والمنابذة ، و الملامسة هي أن يلمس الرجل الثوب ولا ينشره ولا يتبين ما فيه أو يشتريه ليلاً ولا يعلم ما فيه (١٠٢) ، ومجرد عملية اللمس توجب البيع (١٠٣) ، أما المنابذة هي أن ينبذ كل واحد منها ثوبه إلى الآخر ولم ينظر واحد منهما إلى ثوب صاحبه (١٠٤) ، ومتى حدثت عملية نبذ الثوب أو طرحه فقد وجب البيع بينهما (١٠٥) ، وهذه البيوع أبطل الإسلام التعامل بها لما فيها من الغبن والغرر، وفي ضوء ذلك أورد الحميدي في مسنده نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن هذه البيوع ، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : ((نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين ، وعن لبستين ، فأما البيعتان فالملامسة والمنابذة ، وأما اللبستان فاشتراء الصماء واحتباء الرجل في الثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء)) (١٠٦) ، وقد وردت هذه الرواية عند البخاري بسند مختلف مع اختلاف يسير بالألفاظ (١٠٧) .

وذكر بيع المحاقلة والمزابنة ، والمحاقلة هي بيع السنبل بالحنطة ، والمزابنة بيع الثمر بالتمر (١٠٨) ، وهذه البيوع من بيوع المغامرة التي لا يعرف مقدار كيلها ولا وزنها ، وتداركاً لإبطال التعامل بهذا النوع من البيوع فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمحاقلة ، فعن جابر بن عبد الله قال : ((نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمحاقلة والمخابرة وأن لا يباع التمر حتى يبدو صلاحه)) (١٠٩) .

وذكر بيع المصرة ، والتصيرية حقن اللبن في الثدي أياماً حتى يوهم ذلك أن الحيوان ذو لبن غزير (١١٠) ، والتصيرية أن تربط أخلاف الناقة أو الشاة وتترك من الحلب اليومين والثلاث حتى يجتمع لها لبن ، فيراه مشتريها كثيراً فيزيد في ثمنها (١١١) ، والنهي عن بيع المصرة ورد في كتاب مسند الحميدي ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : ((قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصروا الإبل والغنم للبيع من اشترى منكم من ذلك شيئاً فهو بخير النظرين إن شاء أمسكها وإن شاء ردها وصاعاً من تمر لا سمرء)) (١١٢) ، وهذه الرواية وردت عند البخاري دون ذكر الحنطة (١١٣) ، وفي رواية أخرى عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : ((قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من اشترى مصراً فهو بالخيار إن شاء أمسكها وإن شاء ردها وصاعاً من تمر لا سمرء))

(١١٤) ، ويوافقه في ذلك مسلم مع زيادة قليلة وهي تحديد مدة الخيار بثلاثة أيام (١١٥)، والغاية الأسمى من إعطاء هذه المدة هو اكتشاف العيب ، فربما لا يظهر في أول حلبة في يوم وليلة (١١٦)، وعند اكتشاف العيب فالحق للمشتري ردها في مدة الخيار (١١٧) ، مع

تعويض يسير للبائع مقابل اللبن (١١٨)، وقد حدد بصاع من التمر (١١٩).

وذكر من بيوع الغرر بيع حبل الحبلية ، وقد تعامل به أهل الجاهلية وكان الرجل منهم يبيع الجزور إلى أن تنتج الناقة ثم تنتج التي في بطنها (١٢٠)، وهذه البيوع أبطل الإسلام التعامل بها ، فعن ابن عمر رضي الله عنه قال : ((نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع حبل الحبلية)) (١٢١) .

وذكر بيع السنين ، هو أن يبيع الإنسان ما تحلمه هذه الشجرة سنة أو أكثر، وهو بيع المعاومة أيضاً (١٢٢)، وبما أن هذا البيع من بيوع الغرر فقد أبطل الإسلام التعامل بها ، فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع السنين)) (١٢٣).

وذكر عاندية بيع الثمار الذي يباع أصلها ، بين النهج الاقتصادي الإسلامي الوسائل التي يتم من خلالها معرفة عاندية الثمار التي يباع أصولها ، فعن ابن عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ((ومن باع نخلاً بعد أن تؤبر (١٢٤) فثمرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع)) (١٢٥) .

وذكر البيوع المحرمة لذاتها . فمن أجل المحافظة على نظافة البيئة وصحة الإنسان فقد أبطل الإسلام التعامل ببعض أنواع البيوع ومنها بيع الكلاب ، فعن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن (١٢٦)) (١٢٧)، أما المشروبات التي حرم المتاجرة بها فهي الخمر ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه ((أن رجلاً كان يهدي للنبي صلى الله عليه وسلم كل عام راوية من خمر ، فأهداها إليه عاماً وقد حرمت ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إنها قد حرمت ، فقال الرجل: أفلا أبيعها؟ فقال : إن الذي حرم شربها حرم بيعها ، قال : أفلا أكارم بها اليهود؟ قال : إن الذي حرمها حرم أن يكارم بها ، قال : فكيف أصنع بها؟ قال : شنّها في البطحاء)) (١٢٨) ، ورواية إهداء الخمر وردت في كتاب الإمام مالك بسند مختلف مع اختلاف يسير وإضافات يسيرة (١٢٩).

وأورد طرق مُنها عنها في البيع ، تضمن النهج الاقتصادي الإسلامي أموراً وقواعد مهمة تحت على الالتزام بها، الهدف منها تنظيم العملية الاقتصادية في الأسواق على أسس متينة طابعتها النصح والنصيحة ، ومن هذه الطرق ما يرويه أبو هريرة رضي الله عنه إذ قال: ((قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تلقوا (١٣٠) الركبان للبيع ، ولا تتاجشوا (١٣١)، ولا يبيع حاضر لباد (١٣٢)، ولا يبيع الرجل على بيع أخيه ، ولا يخطب على خطبة أخيه)) (١٣٣)، وقد وردت هذه الرواية في كتب الحديث بنفس السند دون ذكر الخطبة (١٣٤).

#### ج - الصرف والربا والحوالة والمخابرة والوكالة :

الصرف : هو فضل الدرهم على الدرهم و الدينار على الدينار ؛ لأن كل واحد منهما يصرف عن قيمة صاحبه (١٣٥)، والصرف اسم لبيع الذهب والفضة (١٣٦)، والتصريف



في جميع البياعات إنفاق الدراهم (١٣٧)، ومن أجل تسهيل عملية البيع والشراء فقد أقر النهج الاقتصادي الإسلامي نظام صرف الدراهم إلى الدينانير أو بالعكس ، ولكن ضمن ضوابط معينة من أجل تلافي حالات الغش والغبن ، والابتعاد عن الربا ، ومن هذه الضوابط أن يكون الوزن بالوزن إن كان مما يوزن ، والكيل بالكيل إذا كان مما يكال (١٣٨)، أما إذا اختلفت الأصناف، فمثلاً ذهب بورق ، أو تمر بزبيب ، أو حنطة بشعير ، فلا بأس ببيعها بالمفاضلة بعضها على بعض ، يداً بيد ، إلا أن في تلك الحالتين يتم الأخذ والإعطاء حالاً أي هاك وهات ؛ لأن عملية التأخير تؤدي إلى الربا ، فعن ابن عباس ؓ قال : ((أخبرني أسامة بن زيد أن رسول الله ﷺ قال : الربا في النسئئة)) (١٣٩)، ومن الأمثلة الواقعية على ذلك أن ، مالك بن أوس بن الحدثان قال: ((أتيت بمائة دينار أبغي بها صرف ، فقال طلحة : عندنا صرف أنتظر يأتي خازننا من الغابة ، وأخذ مني المائة دينار ، فقال لي عمر: لا تفارقه ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : الذهب بالورق ربا إلا ها وها ، والبر بالبر ربا إلا ها وها ، والشعير بالشعير ربا إلا ها وها، والتمر بالتمر ربا إلا ها وها)) (١٤٠) ، وقد وردت هذه الرواية بنفس السند باختلاف يسير في الألفاظ عند مسلم (١٤١).

والربا في اللغة الزيادة (١٤٢) ، أي ربا الشيء يربو ربواً أي زاد (١٤٣)، وفي الشرع هو الزيادة في الذهب والفضة وسائر المطعومات (١٤٤) ، والإسلام بطبيعته حذر من التعامل بالربا والهدف منها تنظيم المجتمع على أسس سليمة خالية من حالات الغش والغبن ، وتحاشياً لحالات الربا فقد وضع النهج الاقتصادي الإسلامي ضوابط معينة يسير عليها أبناء المجتمع الإسلامي ، منها إذا كان من نفس الجنس ، فلا يتم البيع والشراء إلا وزن بوزن إذا كان يوزن ، والكيل بالكيل إذا كان يكال ، أما إذا اختلفت الأجناس فيكون البيع متفاضلاً يداً بيد أي فوراً ولا يجوز التأخر (١٤٥) ، فعن عبادة بن الصامت ؓ قال : ((قال رسول الله ﷺ : الذهب بالذهب مثل بمثل ، والورق بالورق مثل بمثل ، والتمر بالتمر مثل بمثل ، والحنطة بالحنطة مثل بمثل ، والشعير بالشعير مثل بمثل ، حتى خص الملح بالملح ، فمن زاد وأزداد فهو ربا)) (١٤٦) ، ومن الأمثلة الواقعية على ذلك أن ابن عباس ؓ قال : ((تباع رجلان على عهد سعد بن أبي وقاص بسلت (١٤٧) وشعير ، فقال سعد : تباع رجلان على عهد رسول الله ﷺ بتمر ورطب ، فقال رسول الله ﷺ : ينقص الرطب إذا يبس ، قالوا : نعم ، قال : فلا أذا)) (١٤٨) ، وقد وردت هذه الرواية بنفس السند دون ذكر القصة في بداية الكلام عند الإمام أحمد بن حنبل (١٤٩).

والحوالة في اللغة أحال عليه بدينه (١٥٠)، في الشرع نقل الدين وتحويله من ذمة المحيل إلى ذمة المحال عليه (١٥١)، وقد زدنا الحميدي بحديثٍ لرسول الله ﷺ يشير إلى نظام التعامل بالحوالة ، فعن أبي هريرة ؓ قال : ((قال رسول الله ﷺ : الظلم مطل الغنى ، فإذا اتبع أحدكم على ملئ فليتبع)) (١٥٢).



أما المخابرة هي المزارعة ببعض ما يخرج من الأرض (١٥٣) ، وفي ضوء ذلك فقد أعطانا الحميدي رواية تاريخية تؤكد جواز التعامل بالمخابرة في عهد الرسالة ، فعن عمرو بن دينار قال : ((قلت لطاؤس : يا أبا عبد الرحمن لو تركت المخابرة فإنهم يزعمون أن النبي ﷺ نهى عنها ، فقال : أي عمرو أخبرني أعلمهم بذلك يعني ابن عباس أن رسول الله ﷺ لم ينهاها ولكنها قال : لأن يمنح أحدكم أخاه أرضه خير له من أن يأخذ عليها خراجاً معلوماً ، وأن معاذ حين قدم اليمن أقرهم عليها ، وإني أي عمرو أعينهم وأعطيتهم ، فإن ربحووا فلي ولهم ، وإن نقصوا فعلي وعليهم ، وإن الحيقلة في الأنصار ، فسل عنها ، فسألت ابن رفاعة فقال : هي المخابرة)) (١٥٤) ، وقد وردت هذه الرواية في كتب الحديث الأخر دون ذكر قصة ذهاب معاذ إلى اليمن وإقرارهم عليها (١٥٥).

وذكر الوكالة في البيع ، و الوكالة في اللغة الحفظ (١٥٦) ، والوكيل أيضاً هو الذي يتصرف لغيره لعجز موكله ، ويقال وكل فلان فلاناً ، إذ استكفاه أمر ثقة بكفايته أو عجز عن القيام بأمر نفسه (١٥٧) ، وقد أرفدنا الحميدي برواية تاريخية تؤكد نظام التعامل بالوكالة في البيع والشراء في عهد الرسالة ، فعن عروة بن أبي الجعد البارقى ﷺ قال : ((أن رسول الله ﷺ أعطاه دينار ليشتري له أضحية ، قال عروة : فاشتريت له به شاتين ، فبعتهما بدينار فأتيته بدينار وشاة ، فدعاني بالبركة في البيع قال : وكان لو اشتري التراب لربح فيه)) (١٥٨) ، وبهذا فإن إقرار النهج الاقتصادي الإسلامي نظام التعامل بالوكالة له مردوداته الإيجابية تعود لصالح النفع العام ؛ لأن المجتمع فيه المريض ، وممن لا يحسن الدخول في العملية التجارية لعدم معرفته بأسرار التجارة .

## ٢- الموارد المالية كما أوردها الحميدي في مسنده :

من الموارد المالية التي وردت في المسند الزكاة ، وهي احد أركان الإسلام ، وتعد من الموارد المالية المهمة للدولة والتي يتحقق من خلالها مبدأ التكافل والتضامن بين أبناء المجتمع الإسلامي ، قال تعالى : (( إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَإِنَّ السَّبِيلَ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ )) (١٥٩) ، وقد روى الحميدي تحديد نصاب الزكاة ، فعن أبي سعيد الخدري قال : ((قال رسول الله ﷺ : ليس فيما دون خمس ذود صدقة ، وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة ، وليس فيما دون خمسة إواق (١٦١ صدقة)) (١٦٢) ، ولم ينقل الحميدي تفصيل زكاة الأموال ، والماشية ، والزروع ، والثمار ، والمقادير التي تؤخذ منها ، بينما فصلت الكتب الأخر في هذه المقادير مثل كتب الحديث والخراج ، والأموال والأحكام (١٦٣) ، وفي نفس الوقت تطرق الحميدي إلى مانع الزكاة والعقاب الذي سيناله في الآخرة ، فعن عبد الله بن مسعود ﷺ قال : (( قال رسول الله ﷺ : ما من أحد لا يؤدي زكاة ماله إلا مثل له شجاع أقرع يطوقه يوم القيامة)) (١٦٤) ، وقد وردت هذه الرواية بلفظ آخر عن طريق جابر بن عبد الله ﷺ في كتاب الترغيب والترهيب للمنذري (١٦٥).



وذكر الغنيمة وهي ما أوقف عليه المسلمون بخيلهم وركابهم من أموال المشركين<sup>(١٦٦)</sup> ، وهذه الغنائم شكلت مورداً مالياً مهماً للدولة الإسلامية تنفق منه على مرافق الدولة المختلفة ، وكذلك تشجيع المقاتلين في ساحات القتال ، ومن الأمثلة الواقعية إن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم غنائم حنين بالجعرانة والتبر في حجر بلال ، فجاءه رجل ، فقال : يا محمد أعدل فإنك لم تعدل ، قال : ويحك ، فمن يعدل إذا لم أعدل ؟ فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فقال : يا رسول الله دعني أضرب عنقه هذا المنافق ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : دعه فإن هذا مع أصحاب له أو في أصحاب له يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية))<sup>(١٦٧)</sup> ، وقد وردت هذه الرواية بسند آخر وباختلاف يسير في القصة عند البخاري<sup>(١٦٨)</sup> .

وتضمن المسند ذكر الفبيء ، وهي غنائم تؤخذ من المشركين أفاءها الله تعالى عليهم ، ويقال : استفتأت هذا المال أي أخذته فيئاً وفلان سريع الفبيء من غضبه والفبيئة<sup>(١٦٩)</sup> ، والفبيء كل مال وصل من المشركين عفواً من غير قتال ولا بإيجاف خيل ولا ركاب فهو كمال الهدنة والجزية ، وأعشار متاجرهم أو كان واصلاً بسبب من جهتهم كمال الخراج<sup>(١٧٠)</sup> ، والظاهر أن الفبيء قد شكل مورداً مالياً مهماً للدولة يصرف منه الرسول صلى الله عليه وسلم على بيته والشرائح الأخرى في المجتمع ، بينما يصرف القسم الآخر في بناء أجهزة الدولة المختلفة ، فعن مالك بن أوس بن الحدثان قال : ((سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول : أموال بني النضير كانت مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب ، فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصة ، وكان الرسول صلى الله عليه وسلم ينفق على أهله نفقة سنة وما بقي جعله في الكراع والسلاح))<sup>(١٧١)</sup> .

وشمل المسند ذكر الجزية ، وهي ما يؤخذ من أهل الذمة<sup>(١٧٢)</sup> ، والجزية مشتقة من الجزاء إما جزاء على كفرهم لأخذها منهم صغاراً ، وإما جزاء على أماننا لهم لأخذها منهم رفقاً<sup>(١٧٣)</sup> ، والأصل منها قوله تعالى : (( قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ))<sup>(١٧٤)</sup> ، ولم تقتصر الجزية على أهل الذمة من اليهود والنصارى ، بل أخذها عمر بن الخطاب رضي الله عنه من المجوس بعد أن شهد عبد الرحمن بن عوف بذلك ، فعن جبال قال : ((لم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر))<sup>(١٧٥)</sup> ، وبذلك فقد شكلت الجزية مورداً مالياً مهماً للدولة الإسلامية يغطي جزءاً من نفقاتها .

سابعاً : المرويات التاريخية العلمية والأدبية :-

- الطب :-

اهتم العرب منذ عصور ما قبل الإسلام بالأمور الطبية من أجل المحافظة على صحة وسلامة أجسامهم ، وقد برز في هذا المجال الحارث بن كلدة والمعروف بطبيب العرب



(١٧٦) ، أما في عصر النبوة فقد حصل تطور كبير في الأمور الطبية وذلك لحث الرسول ﷺ على مراجعة والالتزام بأخذ الدواء الذي فيه شفاء للجسم (١٧٧).

من الأمور الطبية التي أشار إليها الحميدي مسألة الطب الوقائي من بعض الأمراض المعدية خوفاً من انتشارها وقد بين رسول الله ﷺ الطريقة الاحترازية من هذا المرض ، فعن عامر بن سعد بن أبي وقاص ﷺ قال : ((جاء رجل إلى سعد يسأله عن الطاعون وعنده أسامة بن زيد ، فقال أسامة: سمعت رسول الله ﷺ يقول : هو عذاب أو رجز أرسل على ناس ممن كان قبلكم أو على طائفة من بني إسرائيل ، فهو يجيء أحياناً ويذهب أحياناً ، فإذا وقع بأرض وأنتم بها ، فلا تخرجوا منها فرار منه ، وإذا سمعتم به في أرض فلا تدخلوها)) (١٧٨).

ومن الأمور التي حث عليها ﷺ أصحابه زيارة المرضى لتقوية الروح المعنوية والنفسية لديهم كجانب من التكافل والتضامن والمواساة بين أبناء المجتمع وحرصاً على استمرار علاقات المودة والتواصل التي شجع الدين الإسلامي على الالتزام بها ، فعن عائشة رضي الله عنها قالت : ((لما دخل رسول الله ﷺ المدينة حم أصحابه ، فدخل النبي ﷺ على أبي بكر يعوده ، فقال : كيف تجدك يا أبا بكر ؟ ، فقال أبو بكر :

كل امرئ مصيح في أهله والموت أدنى من شرك نعله

ودخل على عامر بن فهيرة فقال : كيف تجدك ؟ فقال : وجدت طعم الموت قبل ذوقه إن الجبان حنقه من فوقه

كالثور يحمى جلده بروقه

قالت : ودخل على بلال ، فقال : كيف تجدك ؟ فقال :

ألا ليت شعري هل أبين ليلة

بفخ بوادي وحولي أذخر وجليل

وهل أردن يوماً مياه مجنة

وهل يبدرن لي شامة وطفيل (١٧٩)

قال : فقال رسول الله ﷺ : اللهم إن إبراهيم عبدك وخليلك دعاك لأهل مكة وأنا عبدك ورسولك أدعوك لأهل المدينة مثل ما دعاك لأهل مكة ، اللهم بارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا ، وبارك لنا في مدينتنا ، اللهم حببها إلينا مثل ما حببت إلينا مكة ، أو أشد وصحبها وانقل وبائها وحماها إلى خم وإلى وادي الجحفة)) (١٨٠) ، وفي رواية أخرى للحميدي تحث على تناول الدواء ، فعن العطاء بن السائب قال : ((دخلت على أبي عبد الرحمن السلمي أعوده ، فأراد غلام له أن يداويه ، فقال : دعه فإنني سمعت عبد الله بن مسعود يخبر عن رسول الله ﷺ قال : ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء)) (١٨١).

أشار الحميدي في مسنده إلى عدد من الأدوية التي استخدمت كعلاج للأمراض مختلفة ، إذ استخدم التمر كعلاج من السم والسحر ، فعن سعد بن أبي وقاص ﷺ قال : ((قال رسول الله ﷺ من تصبح بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر)) (١٨٢) ، و من الطرق



الأخرى المستخدمة في العلاج هو الكيء ، فعن قيس قال : ((عدنا خباب بن الأرت وقد اکتوى في بطنه سبعاً ، فقال : لو لا أن رسول الله ﷺ نهانا أن ندعو بالموت لدعوت)) (١٨٣) ، و استخدم الرقي الإسلامي البعيد عن الشعوذة في علاج بعض الأمراض، ومن رقية العين ، فعن أسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت : ((يا رسول الله إن بني جعفر تصيبهم العين أفاسترقي لهم ؟ فقال : نعم لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين)) (١٨٤) ، وفي رواية أخرى عن عمر بن حصين ؓ : ((أن رسول الله ﷺ قال : لا رقية إلا من عين أو حمة)) (١٨٥) ، والطب بالحجامة الذي عرفته العرب قبل الإسلام واستمرت هذه المهنة في عهد الرسالة ، وقد أرفدنا الحميدي برواية تاريخية تؤكد ذلك ويشير فيها إلى تلقي الحجام أجوراً معينة ، فعن أنس بن مالك ؓ قال : ((احتجم رسول الله ﷺ حجمة عبد لحى من الأنصار يقال لهم : بنو بياضة يسمى أبا طيبة ، فأعطاه رسول الله ﷺ صاعاً أو صاعين أو مداً أو مدين ، وكلم موالیه فخفضوا عنه من ضربيته يعني خراجه)) (١٨٦) ، ومن الأدوية التي استخدمت في عصر الرسالة الحبة السوداء التي فيها شفاء من مختلف الأمراض إلا الموت ، فعن أبي هريرة ؓ ((أن رسول الله ﷺ قال : عليكم بهذه الحبة السوداء فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام والسم الموت)) (١٨٧) ، واستخدم الرماد في معالجة بعض الجروح ، فعن أبو حازم قال : ((اختلف الناس في أي شيء دوي جرح رسول الله ﷺ يوم أحد ، فسألوا سهلاً)) (١٨٨) وكان آخر من بقي من أصحاب رسول الله ﷺ بالمدينة ، فقال : ما بقي من الناس أحد أعلم به مني كانت فاطمة تغتسل عن وجه رسول الله ﷺ الدمّ وعلي يأتي بالماء في ترسه ، فأخذ حصير فأحرقه ، فحشى به جرحه)) (١٨٩) و من الأدوية النباتية التي استخدمت كشفاء للعين الكمأة ، فعن زيد بن عمرو بن نفيل ؓ قال : ((قال رسول الله ﷺ : الكمأة من المن الذي أنزل الله على بني إسرائيل وماؤها شفاء للعين)) (١٩٠) ، و من الأدوية التي استخدمت كعلاج من العذرة وذات الجنب العود الهندي ، فعن أم قيس بنت محسن رضي الله عنها قالت : ((دخلت على رسول الله ﷺ بابن لي وقد أعلقت عليه العذرة ، فقال رسول الله ﷺ : على ما تدغرن أولادكن بهذا العلق ؟ عليكم بهذا العود الهندي ، فإن فيه سبعة أشفية يسقط العذرة ويلد من ذات الجنب)) (١٩١) . و استخدم السواك في تطهر الفم من بعض الأمراض ، فعن عائشة رضي الله عنها قالت : ((قال رسول الله ﷺ : السواك مطهرة للفم مرضاة للرب)) (١٩٢) ، واستخدم الكحل كعلاج لتنشيط البصر ، وتثبيت الشعر ، فعن ابن عباس ؓ قال : ((أن رسول الله ﷺ قال : خير أكحلكم الأثمد إنه يجلو البصر وينبت الشعر)) (١٩٣) .

برز في عهد النبوة الآسيات (١٩٤) ، وهن عدد من الصحابيات اللواتي خرجن مع المسلمين في غزواتهم لغرض معالجة الجرحى ، والإقامة على المرضى ، فعن حفصة بنت سيرين عن امرأة عن أختها وكان زوجها قد غزى مع النبي ﷺ بضعة عشر غزوة وهي معه في ست غزوات منها ، فقالت : ((كنا نداوي الكمي ونقوم على المرضى ...)) (١٩٥) .



ورد في مسند الحميدي إشارات إلى علم الوراثة ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : ((جاء أعرابي من بني فزارة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله إن امرأتي ولدت غلاماً أسود ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هل لك من إبل ؟ قال : نعم ، فقال : ما ألوانها ؟ قال : حمر ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هل فيها من أورك (١٩٦) ؟ قال : إن فيها لورقا ، قال : فأتى أتاها ذلك ، قال : لعل عرقاً نزعته ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وهذا لعل عرقاً نزعته)) (١٩٧) .

#### - بناء المساجد :-

حوى مسند الحميدي روايات كثيرة عن الحوادث التاريخية وفي مختلف المجالات ، وقد زودنا الحميدي بمثال على ذلك يوضح فيه تاريخ بناء المساجد ، فعن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قال : ((قلت يا رسول الله : أي مسجد وضع على وجه الأرض أول ؟ ، قال : المسجد الحرام ، قلت : ثم أي ؟ قال : المسجد الأقصى ، قلت كم بينها ؟ قال : أربعون سنة ، قلت : ثم أي ؟ قال : حيث أدركتك الصلاة ، فصل فإن الأرض كلها مساجد)) (١٩٨) .

#### - الجغرافية والفلك :-

وذكر المسند بعض الظواهر في الجغرافية والفلكية ، التي كانت محض اهتمام العرب قبل الإسلام وذلك لأن هذه الظواهر هي التي تسبب لهم الأمطار ، وعندما جاء الإسلام صحح لديهم هذه المفاهيم الخاطئة لأن الأمطار نعمة من الله سبحانه وتعالى لا تنزل بسبب كوكب من الكواكب ، فعن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال : ((مطرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلاً ، فلما أصبحوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تسمعوا ما قال ربكم الليلة قال : ما أنعمت على عبادي من نعمة إلا أصبحت طائفة منهم بها كافرين يقولون مطرنا بنوء كذا وكذا ، فأما من آمن بي وحمدني على سقياي فذلك الذي آمن بي وكفر بالكواكب ، وأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك الذي آمن بالكواكب وكفر بي أو كفر نعمتي)) (١٩٩) .

#### - الحديث النبوي الشريف :-

وفي علم الحديث اهتم الصحابة بأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم وحفظها ، واختلفت قابلياتهم بحسب درجة حفظهم وملازمتهم للرسول صلى الله عليه وسلم ، وقد كان لبعضهم الدور الرائد والمميز في هذا المجال ومنهم أبو هريرة رضي الله عنه أحد فقراء الصفة الذي يقول : ((يزعمون أن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والله لموعد إنني كنت امرأة مسكيناً أصحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ملئ بطني ، وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم ، وكان المهاجرون يشغلهم الصفاق بالأسواق ، وإنني شهدت من رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلساً وهو يتكلم فقال : من يبسط رداءه حتى أقضي مقالتي ، ثم يقبضه إليه فلا ينسى شيئاً سمعه مني ، فبسطت بردة كانت عليّ حتى إذا قضى النبي صلى الله عليه وسلم مقالته قبضتها إليّ ، فو الذي بعثه بالحق ما نسيت شيئاً بعد سمعته منه)) (٢٠٠) ، وقد كان لبعض الصحابة دور كبير في التأكد من صحة الحديث ، وقد يشدون الرحال إلى أقطار بعيدة لغرض التأكد من حديث سمعه أحد الصحابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فعن عطاء بن رباح قال : ((خرج أبو أيوب إلى عقبة بن عامر وهو بمصر يسأله عن حديث سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم غيره وغير عقبة ، فلما قدم أتى منزل مسلمة بن مخلد الأنصاري وهو أمير





مصر ، فأخبره به ، فعجل ، فخرج إليه فعانقه ثم قال : ما جاء بك يا أبا أيوب ؟ فقال : حديث سمعته من رسول الله ﷺ لم يبق احد سمعه من رسول الله ﷺ غيري وغير عقبه ، فابعث من يدلني على منزله ، قال : فبعث معه من يدلّه على منزل عقبه ، فأخبر عقبه به ، فعجل فخرج إليه ، فعانقه وقال : ما جاء بك يا أبا أيوب ؟ فقال: حديث سمعته من رسول الله ﷺ لم يبق أحد سمعه غيري وغيرك في ستر المؤمن ، قال عقبه : نعم سمعت رسول الله ﷺ يقول : من ستر مؤمناً في الدنيا على خزية ستره الله يوم القيامة ، فقال له أبو أيوب : صدقت ثم انصرف أبو أيوب إلى راحلته راجعاً إلى المدينة)) (٢٠١) .

#### الشعر:-

وفي الشعر الذي برع به العرب منذ عصور طويلة سابقة الإسلام ، وكانت لهم دواوين شعرية متميزة ، وعندما جاء الإسلام لم يُحرّم الشعر إلا الذي يتنافى مع مبادئ الإسلام ، قال تعالى: (( وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ)) (٢٠٢) ، ومما يدل على إباحتها الشعر أن رسول الله ﷺ كان يحب أن يسمع شعر أمية بن أبي الصلت ، فعن عمرو بن الشريد عن أبيه قال : ((كنت ردف رسول الله ﷺ فقال لي : هل معك من شعر أمية بن أبي الصلت شيئاً ؟ قلت : نعم ، قال : هيه ، فأنشدته بيتاً ، ثم قال : فأنشدته بيتاً ، فلم يزال يقول : هيه حتى أنشدته مائة بيت)) (٢٠٣) ، كما كان ينشد الشعر أحياناً في المسجد ، فعن سعيد بن المسيب ((أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مر بحسان وهو ينشد في المسجد ، فلحظ إليه ، قال : قد كنت أنشد فيه وفيه من هو خير منك ، ثم التفت إلى أبي هريرة فقال : أنشدك الله أسمعت رسول الله ﷺ يقول : أجب عنهم اللهم أيده بروح القدس ، قال : اللهم نعم)) (٢٠٤) .

#### الخاتمة

الحمد لله على تمام هذا البحث الذي أختص لدراسة المرويات التاريخية في مسند الحميدي الذي خلصت منه بنتائج كثيرة كان أبرزها :

- ١- أن الحميدي احد أعلام زمانه ، أكتسب مكانة علمية أشاد بها علماء المسلمين ، وكان لأهل مكة بمنزلة الإمام احمد لأهل العراق.
- ٢- نشأ الحميدي في مكة المكرمة ، وتلمذ على يد عدد كبير من رجال العلم والمعرفة ، ولم يكف بما حصل عليه من العلم في مكة المكرمة على يد شيوخها بل شد الرحال إلى بغداد ومصر .
- ٣- ثبت لنا مسند الحميدي مادة تاريخية متنوعة يمكن الاعتماد عليها في البناء التاريخي ، وتميزت بعضها بأنها يندر أن نجدها في مصادر أخرى ، ولها أهمية كبيرة في سد الكثير من الثغرات التي لا تغطيها كتب التاريخ .
- ٤- أظهر البحث تباين الروايات التاريخية في كتاب مسند الحميدي بين الطويلة والقصيرة .

٥- كشف البحث تنوع الروايات التاريخية التي أوردها الحميدي ، إذ شملت تاريخ ما قبل الإسلام ، والدعوة الإسلامية في العهد المكي ، والدعوة في عهدنا المدني وارث رسول الله ﷺ ، و وصايا رسول الله ﷺ ، و مرض رسول الله ﷺ ، وفاة رسول الله ﷺ ، ومرويات عسكرية إذ تناول السرايا والغزوات، وتضمن مرويات في الجانب الإداري ، ومرويات في الجوانب التاريخية الاقتصادية والمالية ، و مرويات علمية .

٦- رصد البحث من خلال المادة التي قدمها المسند إقرار النهج الاقتصادي الإسلامي للمعاملات الاقتصادية والمالية ، لغرض تغطية النفقات ، وإعانة الشرائح الفقيرة ، والتأكيد على كثير من الجوانب الاجتماعية ، لتعزيز بناء المجتمع ، فضلاً عن الجوانب العلمية التي أنتفع منها أبناء المجتمع .

### الإحالات :

- (١) ابن أبي حاتم ، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي (ت٣٢٧هـ/٩٤٥م) ، الجرح والتعديل ، مطبعة مجلس المعارف العثمانية حيدر آباد الركن الهند ، ١٣٧٢هـ/١٩٥٣م ، ٢م ، ص٥٦؛ المزي ، أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف (ت٧٤٢هـ/١٣٤١م) ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، تحقيق: بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م ، ٤م ، ص١٣٣؛ الذهبي ، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ/١٤٤٤م) ، تذكرة الحفاظ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د.ت ، ج٢ ، ص٤١٣ ؛ الذهبي ، سير إعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الارنؤوط وأكرم البوشي، مؤسسة سالم ، بيروت ، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م ، ج١٠ ، ص٦١٦؛ ابن حجر ، شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني (ت٨٥٢هـ/١٤٤٨م) ، تهذيب التهذيب، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية ، حيدر آباد الدكن الهند ، ١٣٢٦هـ/١٩٠٨م ، ج٥ ، ص٢١٥؛ الحسيني، أبو بكر بن هداية الله (ت١٠١٤هـ/١٦٠٥م) ، طبقات الشافعية ، تحقيق: عادل نويهض ، دار الأفاق الجديدة ، بيروت ، ١٩٧١م ، ص١٥ .
- (٢) ابن حبان ، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (ت ٣٥٤هـ / ٩٥٦م ) ، الثقات ، تحقيق : السيد شرف الدين أحمد ، ط ١ ، دار الفكر ، بيروت ، ١٣٩٥هـ / ١٩٧٥م ، ج ٨ ، ص ٣٤١ ؛ الشيرازي ، أبو إسحاق جمال الدين إبراهيم بن علي بن يوسف (ت ٤٧٦هـ/١٠٨٣م) ، طبقات الفقهاء ، تحقيق : دار إحسان عباس ، دار الرائد العربي ، بيروت ، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م ، ص ٩٩-١٠٠؛ السمعاني، أبو سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي (ت٥٦٢هـ/١١٦٧م) ، الأنساب ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م . ٢م ، ص٩٢ ؛ ابن الأثير ، عز الدين أبي الحسن علي بن محمد الجزري (ت٦٣٠هـ/١٢٣٢م) ، اللباب في تهذيب الأنساب، دار صادر، بيروت ، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م ، ج١ ، ص٣٩٢ ؛ ابن تغري بردي، جمال الدين أبي المحاسن (ت٨٧٤هـ/١٤٦٩م) ، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر ، القاهرة ، د.ت ، ج٢ ، ص٢٣١؛ السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر أبو الفضل (ت٩١١هـ/١٥٠٥م) ، طبقات الحفاظ ، تحقيق: علي محمد عمر ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، ١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م ، ص٢٠٠ .
- (٣) المزي ، تهذيب الكمال ، م٤ ، ص١٣٣؛ الحسيني، طبقات الشافعية، ص١٥ .
- (٤) ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل، م٢ ، ص٢٥٦؛ المزي ، تهذيب الكمال ، م٤ ، ص١٣٣ .
- (٥) ابن حبان ، الثقات ، ج٨ ، ص٣٤١ ، المزي ، تهذيب الكمال ، م٤ ، ص١٣٣ .
- (٦) السيوطي ، طبقات الحفاظ ، ص٢٠٠ .
- (٧) الثقات ، ج٨ ، ص٣٤١ .
- (٨) أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد (ت١٠٨٩هـ/١٦٧٩م) ، شذرات الذهب في إخبار من ذهب ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د.ت ، م١ ، ص٤٥ .
- (٩) تهذيب التهذيب ، ج٥ ، ص٢١٥ .
- (١٠) الجرح والتعديل ، م٢ ، ص٢١٥ .
- (١١) الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، ج٢ ، ص٤١٤ .
- (١٢) البلغم : خلط من أخلاط الجسد وهو احد الطبائع الأربع ، ابن منظور ، جمال الدين محمد بن مكرم الأنصاري (ت٧١١هـ/١٣١١م) ، لسان العرب ، دار صادر ، بيروت ، د.ت ، ج١٢ ، ص٥٦ .



- (١٣) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٠، ص٦١٩ .
- (١٤) المصدر نفسه .
- (١٥) طبقات الشافعية، ص١٥ .
- (١٦) العبر في خبر من غير، تحقيق: هاجر محمد السعيد بن يسوي زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٥م، ج١، ص٢٩٧ .
- (١٧) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، م٤، ص٤٠ .
- (١٨) طبقات الشافعية، ص١٥ .
- (١٩) المزي، تهذيب الكمال، م٤، ص١٣٣؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٠، ص٦١٧-٦١٨ .
- (٢٠) الجوهري، إسماعيل بن حماد (ت٣٩٨هـ/١٠٠٧م)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: احمد عبد الغفور عطا، دار العلم للملايين، بيروت، ١٣١٦هـ/١٩٥٦م، ج٢، ص٤٨٩ .
- (٢١) ابن منظور، لسان العرب، م٣، ص٢٢٠ .
- (٢٢) المصدر نفسه، م٣، ص٢٢١ .
- (٢٣) المصدر نفسه .
- (٢٤) بقاعي، علي نايف، دراسة أسانيد الحديث الشريف، دار البشائر، بيروت، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، ص١٢ .
- (٢٥) رفعت فوزي عبد المطلب، المدخل إلى مناهج المحدثين، دار السلام، القاهرة، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م، ص٨٥ .
- (٢٦) الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي المكي (ت٢١٩هـ/٨٣٤م)، مسند الحميدي، تحقيق: حسن سليم أسد الدراني، ط١، دار السقا، دمشق، ١٩٩٦م، مسند، محتويات الكتاب .
- (٢٧) المصدر نفسه، محتويات الكتاب .
- (٢٨) المصدر نفسه، محتويات الكتاب .
- (٢٩) المصدر نفسه، محتويات الكتاب .
- (٣٠) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٠، ص٦١٧ .
- (٣١) المصدر نفسه .
- (٣٢) الحميدي، مسند، محتويات الكتاب .
- (٣٣) مسند، م٢، ص٤٧٥؛ ابن الجعد، أبو الحسن علي بن عبيد الجوهري (ت٢٣٠هـ/٨٤٥م)، مسند ابن الجعد، تحقيق: عبد المهدي بن عبد القادر بن عبد الهادي، مكتبة الفلاح، الكويت، ١٩٨٥م، ج١، ص٥٢٨-٥٢٩؛ البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي (ت٢٥٦هـ/٨٦٩م)، صحيح البخاري، تحقيق: احمد محمد شاكر، دار الحديث، القاهرة، د.ت، ج٤، ص١٩٤؛ ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ت٧٧٤هـ/١٣٧٣م)، قصص الأنبياء من القرآن والأثر، تحقيق: صدقي جميل العطار، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، ص٣٦-٣٧ .
- (٣٤) البحرين: وقد اختلف العلماء في تعيين البحرين فذهب أكثرهم إلى أنهما بحر فارس مما يلي المشرق وبحر الروم مما يلي المغرب، وقال محمد بن كعب القرظي: مجمع البحرين عند طنجة في أقصى بلاد المغرب. وقيل: مجمع البحرين ذراع في أرض فارس من جهة أذربيجان يخرج من البحر المحيط من شماله إلى جنوبه وطرقيه مما يلي الشام، الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، تحقيق: مكتب البحوث للدراسات، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م، ج٣، ص٢٩٥ .
- (٣٥) المكنل: شبه الزنبيل يسع خمسة عشر صاعاً، الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر (ت٦٦٦هـ/١٢٦٧م)، مختار الصحاح، دار الرسالة، الكويت، د.ت، ص٥٦٣ .
- (٣٦) مسند، م١، ص١٨٢-١٨٣؛ البخاري، صحيح البخاري، ج١، ص٤١-٤٢؛ الصغاني، رضي الدين الحسن بن محمد بن الحسن القرشي (ت٦٥٠هـ/١٢٥٢م)، مبارق الإزهار في شرح مشارق الأنوار، شارحه، عز الدين عبد اللطيف بن عبد العزيز المعروف بابن مالك، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ج١، ص١٦٠-١٦٤؛ ابن حجر، شهاب الدين احمد بن علي العسقلاني (ت٨٥٢هـ/١٤٤٨م)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: عبد العزيز عبد الله باز، دار الفكر، بيروت، د.ت، ج١، ص٢١٧-٢١٨ .



- (٣٧) ١ مسند ٢، ص ٤٥٧؛ البخاري، صحيح البخاري، ج ١، ص ١٨٦؛ ابن كثير، قصص الأنبياء، ص ٢١٥.
- (٣٨) مسند ٢، ص ٢٦٩؛ النسائي، أبو عبد الرحمن بن شعيب بن علي (ت ٣٠٣هـ/٩١٥ م)، سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي، بيت الأفكار الدولية، بيروت، د.ت، ص ٢٢٥؛ ابن كثير، قصص الأنبياء، ص ٣٦١.
- (٣٩) مسند ٢، ص ٤٩٤-٤٩٥، البخاري، صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٩٩.
- (٤٠) الحميدي، مسند، ٢، ص ٤٤٨-٤٤٩؛ البيهقي، السنن الكبرى، ج ٥، ص ٩.
- (٤١) الحميدي، مسند، ٢، ص ٣٥٦؛ البخاري، صحيح البخاري، ج ١، ص ٢١٤.
- (٤٢) الحميدي، مسند، ٢، ص ٤٦٨؛ النسائي، سنن النسائي، ص ٤٤٤-٤٤٥؛ ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام، (ت ٧٢٨هـ/١٣٢٧ م)، المنتقى من إخبار المصطفى صلى الله عليه وسلم، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩ م، ج ٢، ص ٣١٥، والفرع أول النتاج، والعتيرة شاة تذبح عند كل أهل بيت في رجب. ينظر: الحميدي، مسند، ٢، ص ٤٦٨.
- (٤٣) فيفصم: أي ينقطع عنه الوحي ومنه منقصم أو قوله لهو أشد تفصيلاً أي خروجاً وتفصيلاً عن هذا خرجت، ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت ٥٩٧هـ/١٢٠٠ م)، غريب الحديث، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥ م، ج ٢، ص ١٩٦.
- (٤٤) فاعيه: وعى الشيء وعياً وأوعاه حفظه وقبله، ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل (ت ٤٥٨هـ/١٠٦٥ م)، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٠ م، ج ٢، ص ٣٨٤.
- (٤٥) الحميدي، مسند، ١، ص ٢١٥؛ البخاري، صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٣٨؛ الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (ت ٢٧٩هـ/٨٩٢ م)، جامع الترمذي، بيت الأفكار الدولية، بيروت، د.ت، ص ٥٧٠؛ النسائي، أبو عبد الرحمن بن شعيب بن علي (ت ٣٠٣هـ/٩١٥ م)، سنن النسائي (المجتبى)، بيت الأفكار الدولية، بيروت، د.ت، ص ١١٧.
- (٤٦) الحميدي، مسند، ١، ص ٨٥؛ البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (ت ٤٥٨هـ/١٠٦٦ م)، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت، ج ٩، ص ١٠.
- (٤٧) مسند، ص ١٩١؛ ابن هشام، أبو محمد بن عبد الملك (ت ٢١٣هـ أو ٢١٨هـ/٨٢٨ م أو ٨٣٣ م)، السيرة النبوية، تحقيق: همام سعيد ومحمد بن عبد الله بن صعيك، دار المنار، الزرقاء، ٤٠٩هـ/١٩٨٨ م، ٢، ص ٨٥-٨٦؛ البخاري، صحيح البخاري، ج ١، ص ١١؛ البيهقي، دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، تحقيق: عبد المعطي قلعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥ م، ج ٢، ص ٤٣٠-٤٣٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والإعلام (السيرة النبوية)، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤١٠هـ/١٩٩٠ م، ص ٢٩٢-٢٩١؛ ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ت ٧٧٤هـ/١٣٧٣ م)، السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاؤه، القاهرة، ١٣٨٥هـ/١٩٦٥ م، ج ٢، ص ١٧٩.
- (٤٨) الحميدي، مسند، ١، ص ١٩٢؛ ابن حنبل، مسند، ص ١٦٦٧.
- (٤٩) الحميدي، مسند، ٢، ص ٢٦٧؛ النسائي، سنن، ص ٤٣٨.
- (٥٠) الحميدي، مسند، ٢، ص ٤٧٧؛ البخاري، صحيح البخاري، ج ٤، ص ٦٢.
- (٥١) مسند ١، ص ٧٤؛ البخاري، صحيح، ج ٤، ص ١٩٩.
- (٥٢) مسند، ٢، ص ٥٠٧، البخاري، صحيح البخاري، ج ٨، ص ٢٤٩؛ مسلم، أبو الحسن بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ/٨٧٤ م)، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاؤه، القاهرة، ١٣٧٥هـ/١٩٥٥ م، ج ٤، ص ١٩٦٠؛ أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت ٢٧٥هـ/٨٨٨ م)، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار إحياء السنة النبوية، بيروت، د.ت، ج ٣، ص ١٢٩.
- (٥٣) الحميدي، مسند، ٢، ص ٥١٩-٥٢٠؛ البخاري، صحيح البخاري، ج ٤، ص ٢٢٥.
- (٥٤) اللامة: الدرع وقيل السلاح ولامة الحرب أداته، أبو عبيد، القاسم بن سلام الهروي (ت ٢٢٤هـ/٨٣٨ م)، غريب الحديث، تحقيق: محمد معيد خان، ط ١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٣٩٦هـ، ج ٤، ص ٣٢٧؛ ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري (ت ٦٠٦هـ/١٢٠٩ م)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩ م، ج ٤، ص ٢٢٠.



- (٥٥) الحميدي ، مسند، م٢، ص ٥٢٦-٥٢٧ ؛ البخاري ، صحيح ، ج٣، ص ٦٣٠-٦٣١ .
- (٥٦) مسند، م٢، ص ٤٥٣ ؛ البخاري، صحيح، ج٥، ص ٤٧٦ .
- (٥٧) مسند، م١، ص ٤٦ ؛ ابن حنبل ، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ/ ٨٥٥ م) ، مسند احمد بن حنبل، بيت الأفكار الدولية ، بيروت ، ٢٠٠٤م ، ص ٢٨٥، كما وردت بسند آخر، ينظر: البخاري ، صحيح البخاري ، ج٥ ، ص ٤٤٤ .
- (٥٨) الحميدي ، مسند، م٢، ص ٣٠٧-٣٠٨ .
- (٥٩) سنن، ص ٤٩٦ .
- (٦٠) مسند، م١، ص ٢١٦ .
- (٦١) الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ت ٤٠٥هـ/ ١٠١٤ م) ، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م ، ج١، ص ٤٨٠ .
- (٦٢) صحيح البخاري ، ج٢، ص ٢٦٢ .
- (٦٣) مسند، م١، ص ١٠٢ ؛ مالك، الموطأ ، ص ١٨١ .
- (٦٤) ابن هشام ، السيرة النبوية ، م٤، ص ١٢٠ .
- (٦٥) الحميدي، مسند، م٢، ص ٣٧٥ ؛ الترمذي ، جامع ، ص ٣٦٢ .
- الحميدي، مسند، م١، ص ١٠ ؛ ابن حنبل ، مسند احمد بن حنبل ، ص ٣٦ ؛ البيهقي ، أبو بكر احمد بن الحسين بن علي (ت ٤٥٨هـ/ ١٠٦٦ م) ، شعب الإيمان ، تحقيق : أبو هاجر محمد السعيد بن بسبوني زغلول ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م ، ج٣، ص ٤٧٢ .
- (٦٧) مسند، م٢، ص ٣٩٥-٣٩٦ ؛ ابن حنبل، مسند، ص ١٢٥١ .
- (٦٨) مسند، م١، ص ٢٤١-٢٤٢ ؛ البخاري، صحيح البخاري، ج٤، ص ١٢٣ .
- (٦٩) مسند، م١، ص ١١٤ ، البخاري، صحيح البخاري ، ج٦، ص ٤٩٥-٤٩٦ .
- (٧٠) ورقة مصحف : هو عبارة عن الجمال البارح وحسن البشارة وصفاء الوجه واستنارته ، السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر أبو الفضل (ت ٩١١هـ/ ١٥٠٥م) ، شرح سنن ابن ماجه ، قديمي ، كتب خاتنة ، كراتشي ، د. ت ، ج١ ، ص ١١٧ .
- (٧١) السجف : وهو الستر ، القاضي عياض ، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليعصب السبتي (ت ٥٤٤ هـ/ ١١٤٩ م) ، مشارق الأنوار على صحاح الآثار ، المكتبة العتيقة ودار التراث ، د. ت ، ج٢ ، ص ٢٠٧ .
- (٧٢) مسند، م٢، ص ٥٠١ ، البخاري، صحيح البخاري ، ج١، ص ١٧٣ .
- (٧٣) مسند، م٢، ص ٤٨٠ ؛ مالك بن انس (ت ١٧٩هـ/ ٧٩٥ م) ، الموطأ ، تحقيق: محمود بن الجميل ، دار البيان الحديثة ، القاهرة ، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م ، ص ٤٨٠ .
- (٧٤) مسند، م١، ص ٤٢ ؛ ابن سعد ، أبو عبد الله محمد بن منيع (ت ٢٣٠هـ/ ٨٤٤م) ، الطبقات الكبرى ، دار صادر ، بيروت ، ١٣٧٧هـ/ ١٩٥٧م ، م٣، ص ١٤٠ ؛ البخاري، صحيح ، ج٥، ص ٢٨٤ .
- (٧٥) الخبط : خبط الشجرة ضربها بالعصا ليسقط ورقها ، الرازي ، مختار الصحاح ، ص ١٦٨ .
- (٧٦) مسند، م٢، ص ٥٢١-٥٢٢ ؛ ابن حنبل ، مسند ، ص ٩٨٠ .
- (٧٧) الحميدي، مسند، م٢، ص ٥٢٦ ؛ البخاري ، صحيح البخاري، ج٥ ، ص ٣٧٧ .
- (٧٨) الحميدي، مسند، م٢، ص ٣٠١ ؛ ابن عبد البر ، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد (ت ٤٦٣هـ/ ١٠٧٠ م) ، الدرر في اختصار المغازي والسير ، تحقيق : شوقي ضيف ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٣٨٦هـ/ ١٩٦٦م ، ص ١٧٤ .
- (٧٩) الحميدي، مسند، م٢، ص ٥١٦-٥١٧ ؛ البخاري، صحيح البخاري، ج٤، ص ٣٥ .
- (٨٠) الحميدي، مسند، م٢، ص ٣٩٤ ؛ الطبراني ، أبو القاسم سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠هـ/ ٩٧١م) ، المعجم الكبير ، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي ، مطبعة الزهراء الحديثة ، الموصل ، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م ، ج١٧، ص ١٥١-١٥٢ .
- (٨١) مسند، م٢، ص ٥١٤ ؛ البخاري ، صحيح البخاري، ج٥ ، ص ٤١٣ .
- (٨٢) مسند، م٢، ص ٥٠٤ ؛ ابن هشام ، السيرة النبوية ، م٣ ، ص ٤٥٧-٤٥٨ .
- (٨٣) مسند، م١، ص ٢١٨-٢١٩ .



- (٨٤) السيرة النبوية، م، ٤، ص ١٢٤-١٢٥ .
- (٨٥) الحميدي، مسندم، ٢، ص ٣٧٠-٣٧١؛ البخاري، صحيح البخاري، ج ٨، ص ٣٨٤؛ مسلم، صحيح، ج ٣، ص ١٤٦٣ .
- (٨٦) الحميدي، مسند، م، ٢، ص ٣٩٦-٣٩٧؛ ابن حنبل، مسند، ص ١٢٦٣ .
- (٨٧) ابن قاضي عجلون، تقي الدين أبي بكر بن محمد الحسيني الحسني دمشقي (ت ٩٢٨ هـ / ١٥٢١ م)، كفاية الأختيار في حل غاية الاختصار، مطبعة مصطفى الباني الحلبي، القاهرة، ١٩٣٧ م، ج ١، ص ١٢٨ .
- (٨٨) السمرقندي، علاء الدين محمد بن احمد (ت ٥٣٩ هـ / ١١٤٤ م)، تحفة الفقهاء، دار الفكر، بيروت، دت، ص ٢١٩ .
- (٨٩) مسند، م، ١، ص ٢٣٧؛ ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٥ هـ / ٨٨٨ م)، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الغني الباقي، عيسى الباني الحلبي وشركاه، القاهرة، ١٣٧٢ هـ / ١٩٥٤ م، ج ٢، ص ٧٦٥؛ النسائي، سنن النسائي، ج ٧، ص ٢٩٠ .
- (٩٠) الرازي، مختار الصحاح، ص ١٩٤ .
- (٩١) الشرباصي، أحمد، المعجم الاقتصادي الإسلامي، دار الجيل، بيروت، ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م، ص ١٤٤ .
- (٩٢) مسند، م، ٢، ص ٢٩٠ .
- (٩٣) البخاري، صحيح البخاري، ج ٣، ص ٥٢٧؛ مسلم، صحيح، ج ٣، ص ١١٦٣-١١٦٤ .
- (٩٤) المامومة: هي الشجة التي تبلغ أم الرأس، ينظر: الحميدي، مسند، م، ٢، ص ٢٩٢ .
- (٩٥) مسند، م، ٢، ص ٢٩٢-٢٩٣؛ ابن تيمية، المنتقى من إخبار المصطفى ﷺ، ج ٢، ص ٣٣٤-٣٣٥ .
- (٩٦) الرازي، مختار الصحاح، ص ٤٢٩ .
- (٩٧) ابن قدامة المقدسي، موفق الدين أبي محمد عبد الله بن احمد (ت ٦٢٠ هـ / ١٢٢٣ م)، المغني، بيت الأفكار الدولية، بيروت، دت، ج ١، ص ٨٣٦ .
- (٩٨) مسلم، صحيح، ج ٣، ص ١١٦٨ .
- (٩٩) مسند، م، ١، ص ١٩٥؛ البخاري، صحيح البخاري، ج ٣، ص ٥٤٤ .
- (١٠٠) بدو صلاح الثمرة هي أن تزهو، و الزهو: تتلون بحمرة أو بصفرة وبسواد، ابن رشد الحفيد، أبو الوليد محمد بن احمد بن محمد بن احمد بن رشد القرطبي (ت ٥٩٠ هـ / ١١٩٣ م)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الفكر، بيروت، دت، ج ٢، ص ١١٣ .
- (١٠١) الحميدي، مسند، م، ٢، ص ٢٨٠؛ مالك، الموطأ، ص ٣٨٩؛ ابن ماجه، سنن، ص ٧٤٦ .
- (١٠٢) مالك، الموطأ، ص ٣٨٩ .
- (١٠٣) النسائي، سنن النسائي، ج ٧، ص ٢٦١ .
- (١٠٤) مسلم، صحيح، ج ٣، ص ١٥٢ .
- (١٠٥) النسائي، سنن النسائي، ج ٧، ص ٢٦١ .
- (١٠٦) مسند، م، ٢، ص ٣٢٠ .
- (١٠٧) صحيح، ج ٣، ص ٥٣٥-٥٣٦ .
- (١٠٨) الحميدي، مسند، م، ٢، ص ٥٤٠-٥٤١؛ مسلم، صحيح، ج ٣، ص ١١٧٤ .
- (١٠٩) الحميدي، مسند، م، ٢، ص ٥٤٠-٥٤١؛ مسلم، صحيح، ج ٣، ص ١١٧٤ .
- (١١٠) ابن رشد الحفيد، بداية المجتهد، ج ٢، ص ١٣٢ .
- (١١١) ابن قدامة المقدسي، موفق الدين أبي محمد عبد الله بن احمد (ت ٦٢٠ هـ / ١٢٢٣ م)، الكافي في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: الشيخ عادل عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتاب العربي، بيروت، ٢٠٠٠ م، ج ٢، ص ٢٢٣ .
- (١١٢) مسند، م، ٢، ص ٤٤٦ .
- (١١٣) صحيح، ج ٣، ص ٥٣٦ .
- (١١٤) الحميدي، مسند، م، ٢، ص ٤٤٦ .
- (١١٥) صحيح، ج ٣، ص ١١٥٨ .



- (١١٦) الشافعي ، أبو عبد الله محمد بن إدريس القرشي المطلبي (ت ٢٠٤هـ/٨١٩ م) ، الأم ، تحقيق : محمد النجار ، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ، ١٩٦٠م ، ج٣ ، ص ٦٩ .
- (١١٧) المصدر نفسه .
- (١١٨) ابن قدامة المقدسي ، المغني ، ج١ ، ص ٨٧١ .
- (١١٩) الحميدي ، مسند ، م٢ ، ص ٤٤٦ ؛ البخاري ، صحيح البخاري ، ج٣ ، ص ٥٣٦ .
- (١٢٠) البخاري ، صحيح البخاري ، ج٣ ، ص ٥٣٥ .
- (١٢١) الحميدي ، مسند ، م٢ ، ص ٣٠٣ ؛ البخاري ، صحيح البخاري ، ج٣ ، ص ٥٣٥ .
- (١٢٢) أبو داود ، سنن ، ج٣ ، ص ٢٥٤ .
- (١٢٣) الحميدي ، مسند ، م٢ ، ص ٥٣٨ ؛ أبو داود ، سنن ، ج٣ ، ص ٢٥٤ .
- (١٢٤) توبر : أصل الإبرار التلقيح ، إلا أنه لا يكون حتى يتشقق الطلع وتظهر الثمرة ، ينظر: ابن قدامة المقدسي ، المغني ، ص ٨٣٩ .
- (١٢٥) الحميدي ، مسند ، م٢ ، ص ٢٧٧ ؛ البخاري ، صحيح البخاري ، ج٣ ، ص ٥٤٦ .
- (١٢٦) حلوان الكاهن : وهو ما يعطى على الكهانة ، الرازي ، مختار الصحاح ، ص ١٥٢ .
- (١٢٧) الحميدي ، مسند ، م١ ، ص ٢١٤ ؛ البخاري ، صحيح البخاري ، ج٣ ، ص ٥٥٤ ؛ ابن حزم ، أبو محمد علي بن احمد بن سعيد (ت ٤٥٦هـ/١٠٦٣ م) ، المحلى ، دار الأفاق الجديدة ، بيروت ، دت ، ج ٩ ، ص ١٠ .
- (١٢٨) الحميدي ، مسند ، م٢ ، ص ٤٤٨ .
- (١٢٩) الموطأ ، ص ٤٩٦ .
- (١٣٠) تلقي الركبان : هو أن يستقبل الحضري البدوي قبل وصوله إلى البلد ، ويخبره بكساد ما معه كذباً ليشتري منه سلعة بالوكس وأقل من ثمن المثل ، وذلك تغيير محرم ، ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، ج ٤ ، ص ٢٦٦ .
- (١٣١) النجش: أن يُعطي الرجل صاحب السلعة بسلعته أكثر من ثمنها وهو لا يُريد شراءها إنما يُريد أن يسمعه غيره ممّا لا يضرّ له بها فيزيد لزيادتها ، ابن سلام ، غريب الحديث ، ج ٣ ، ص ٣٦ .
- (١٣٢) الحاضر هو المقيم بالبلدة ، والبادي البدوي ، ومثله بيع الحاضر للبادي ، كان الأعراب إذا قدموا بالسلع لم يقيموا على بيعها فتسهلوا فيه وكان ناس من أهل المصر يتوكلون لهم يبيعونها وينطلق الأعراب إلى باديتهم فنهوا عن ذلك ليصيب الناس منهم ، ابن قتيبة ، أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري (ت ٢٧٦هـ/٨٨٩ م) ، غريب الحديث ، تحقيق : عبد الله الجبوري ، ط ١ ، مطبعة العاني ، بغداد ، ١٣٩٧هـ ، ج ١ ، ص ١٩٩ .
- (١٣٣) الحميدي ، مسند ، م٢ ، ص ٤٤٦ .
- (١٣٤) البخاري ، صحيح البخاري ، ج٣ ، ص ٥٣٦-٥٣٧ ؛ مسلم ، صحيح ، ج٣ ، ص ١١٥٥ .
- (١٣٥) ابن منظور ، لسان العرب ، ج٩ ، ص ١٩٠ .
- (١٣٦) السمرقندي ، تحفة الفقهاء ، ص ٣٩٤ .
- (١٣٧) ابن منظور ، لسان العرب ، م٩ ، ص ١٩٠ .
- (١٣٨) الشافعي ، الأم ، ج٣ ، ص ٣١ .
- (١٣٩) الحميدي ، مسند ، م١ ، ص ٢٤٩ ؛ ابن ماجه ، سنن ، ج٢ ، ص ٧٥٩ .
- (١٤٠) الحميدي ، مسند ، م١ ، ص ٨ ؛ البيهقي ، السنن الكبرى ، ج٥ ، ص ٤٦٥ .
- (١٤١) صحيح ، ج٣ ، ص ١٢٠٩-١٢١٠ .
- (١٤٢) ابن قدامة المقدسي ، المغني ، ج١ ، ص ٨١٢ .
- (١٤٣) الجوهرى ، الصحاح ، ج٢ ، ص ٢٣٥٠ .
- (١٤٤) ابن قاضي عجلون ، كفاية الأختيار ، ج١ ، ص ١٥١-١٥٢ .
- (١٤٥) الحميدي ، مسند ، م١ ، ص ٢٤٩ ؛ البيهقي ، السنن الكبرى ، ج٥ ، ص ٤٦٤ .
- (١٤٦) الحميدي ، مسند ، م١ ، ص ١٩٢-١٩٣ ؛ الترمذي ، جامع ، ص ٢٢٠ .
- (١٤٧) السلت : ضرب من الشعير ليس له قشر كأنه حنطة ، الرازي ، مختار الصحاح ، ص ٣٠٨ .
- (١٤٨) الحميدي ، مسند ، م١ ، ص ٤١ ؛ ابن ماجه ، سنن ، ج٢ ، ص ٧٦١ .
- (١٤٩) مسند ، ص ١٤٠ .
- (١٥٠) الرازي ، مختار الصحاح ، ص ١٢٢ .



- (١٥١) الشرباصي، المعجم، ص ١٢٢ .
- (١٥٢) مسند، م، ٢، ص ٤٤٧، البخاري، صحيح البخاري، ج ٣، ص ٥٦٧؛ الشافعي، الأم، ج ٣، ص ٢٣٣ .
- (١٥٣) الرازي، مختار الصحاح، ص ١٦٨ .
- (١٥٤) مسند، م، ١، ص ٢٣٦-٢٣٧ .
- (١٥٥) البخاري، صحيح البخاري، ج ٣، ص ٥٨٥؛ أبو داود، سنن، ج ٣، ص ٢٥٧ .
- (١٥٦) السمرقندي، تحفة الفقهاء، ص ٥٠٩ .
- (١٥٧) الشرباصي، المعجم، ص ٤٨٥ .
- (١٥٨) مسند، م، ٢، ص ٣٧٣؛ البخاري، صحيح البخاري، ج ٤، ص ٢٥٤؛ الترمذي، جامع، ص ٢٢٣ .
- (١٥٩) سورة التوبة، الآية ٦٠ .
- (١٦٠) الوسق حمل يعني ستين صاعاً، وهو مكيلة معلومة، وقيل: هو حمل بغير وهو ستون صاعاً بصاع النبي ﷺ، والصاع الذي يكال به وهو أربعة أمداد، والمد هو ما يملأ الكفين، الفراهيدي، الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الأزدي (١٧٠هـ/٧٨٦م)، العين، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، بغداد، د. ت. ج ٥، ص ١٩١؛ الرازي، مختار الصحاح، ج ١، ص ١٥٦؛ ابن منظور، لسان العرب، ج ١٠، ص ٣٧٨ .
- (١٦١) الأوقية: وزن أربعين درهماً، وهي أربعة دنائير لأن الدينار معدل بعشرة دراهم والنش وزن عشرين درهماً وكانت لهم النواة وهي وزن خمسة دراهم، أبو عبيد، القاسم بن سلام الهروي (٢٢٤هـ/٨٣٨م)، الأموال، تحقيق: خليل محمد هراس دار الفكر، بيروت، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ج ١، ص ٦٦٥؛ البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر (ت ٢٧٩هـ/٨٩٢م)، فتوح البلدان، تحقيق: رضوان محمد رضوان، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ، ج ١، ص ٤٥٣؛ قدامة بن جعفر (ت ٣٣٧هـ/٩٨٧م)، الخراج وصناعة الكتابة، تحقيق: محمد حسين الزبيدي، دار الرشيد، بغداد، ١٩٨١م، ج ١، ص ٢٧٢ .
- (١٦٢) مسند، ص ٣٢٢؛ البخاري، صحيح البخاري، ج ٢، ص ٣٥٣ .
- (١٦٣) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري البغدادي (ت ١٨٢هـ/٧٩٨م)، كتاب الخراج، تحقيق: احمد محمد شاكر، دار المعرفة، بيروت، د. ت. ص ٤٨-٥٦؛ أبو عبيد، الأموال، ص ١١٤-١١٧؛ الترمذي، جامع، ص ١٢١-١٢٦؛ النسائي، سنن (المجتبى)، ص ٢٦٢-٢٦٩؛ ابن قيم الجوزية، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الدمشقي (ت ٧٥١هـ/١٣٥٠م)، أعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة، القاهرة، ١٩٧٠م، ص ٩٠-٩٣؛ ابن حجر، شهاب الدين احمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ/١٤٤٨م)، بلوغ المرام من جميع أدلة الأحكام، تحقيق: إبراهيم إسماعيل، دار الجيل، بيروت، د. ت. ص ١٤١-١٤٨ .
- (١٦٤) مسند، م، ١، ص ٥٢ .
- (١٦٥) المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي (ت ٦٥٦هـ/١٢٥٨م)، الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، تعليق: مصطفى محمد عمارة، دار الحديث، القاهرة، د. ت. ج ١، ص ٥٣٧ .
- (١٦٦) ابن منظور، لسان العرب، م ١٢، ص ٤٤٦ .
- (١٦٧) الحميدي، مسند، م، ٢، ص ٥٣٥؛ كما وردت هذه الرواية باختلاف بسيط عند ابن الأثير، عز الدين أبي الحسن علي بن محمد الجزري (ت ٦٣٢هـ/١٢٣٢م)، الكامل في التاريخ، دار بيروت للطباعة، بيروت، ١٩٥٦م، ج ٢، ص ٢٧١؛ الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ/١٤٤٤م)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والإعلام (المغازي)، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، ص ٤-٦ .
- (١٦٨) صحيح، ج ٩، ص ٤٩١ .
- (١٦٩) ابن فارس، أبو الحسن احمد بن زكريا (ت ٣٩٥هـ/١٠٠٤م)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت. ج ٤، ص ٤٣٦ .
- (١٧٠) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري (ت ٤٥٠هـ/١٠٥٨م)، الإحكام السلطانية، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت. ص ١٦١ .
- (١٧١) الحميدي، مسند، م، ١، ص ١٣؛ البخاري، صحيح البخاري، ص ٤٨؛ ابن حنبل، مسند، ص ٣٦ .





- (١٧٢) الرازي ، مختار الصحاح ، ص ١٠٣ .
- (١٧٣) الماوردي ، الإحكام السلطانية ، ص ١٨١ .
- (١٧٤) سورة التوبة ، آية ٢٩ .
- (١٧٥) الحميدي ، مسند ، م ، ١ ، ص ٣٥ ؛ الدارمي ، عبد الله بن عبد الرحمن (ت ٢٥٥هـ / ٨٦٨ م) ، سنن الدارمي ، تحقيق: فواز احمد زمزلي و خالد السبع العلمي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م ، م ٢ ، ص ٣٠٧ ؛ ابن حجر ، بلوغ المرام ، ص ٣٢٨ .
- (١٧٦) ابن جلجل ، أبو داود سليمان بن حسان الأندلسي (ت بعد ٣٧٢ هـ / ٩٨٢ م) ، طبقات الأطباء والحكماء ، تحقيق: فؤاد سيد ، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للأثار الفرنسية ، القاهرة ، ١٣٧٥هـ / ١٩٥٥م ، ص ٥٤ .
- (١٧٧) البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٧ ، ص ١٦٠-١٦٣ .
- (١٧٨) مسند ، م ، ١ ، ص ٢٤٩ ؛ البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٤ ، ص ٢١٥ ؛ ابن قيم الجوزية ، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الدمشقي (ت ٧٥١ هـ / ١٣٥٠ م) ، الطب النبوي ، دار العلوم الحديثة ، بيروت ، ١٩٨٣م ، ص ٢٨ .
- (١٧٩) الحميدي ، مسند ، م ، ١ ، ص ١٠٩-١١٠ ؛ البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٣ ، ص ٤٧٤ ؛ البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٣ ، ص ٥٣٦-٥٣٧ .
- (١٨٠) الحميدي ، مسند ، م ، ١ ، ص ١٠٩-١١٠ .
- (١٨١) مسند ، م ، ١ ، ص ٥٠ ؛ ابن حنبل ، مسند ، ص ٣١١١ .
- (١٨٢) الحميدي ، مسند ، م ، ١ ، ص ٣٨ ؛ البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٧ ، ص ١٨١ ؛ أبو داود ، سنن ، ج ٤ ، ص ٨ .
- (١٨٣) الحميدي ، مسند ، م ، ١ ، ص ٨٣ ؛ البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٧ ، ص ١٥٨-١٥٩ .
- (١٨٤) الحميدي ، مسند ، م ، ١ ، ص ١٥٨ ؛ ابن ماجه ، سنن ، ج ٢ ، ص ١١٦٠ ؛ ابن قيم الجوزية ، الطب النبوي ، ص ١٢٨ .
- (١٨٥) الحميدي ، مسند ، م ، ٢ ، ص ٣٦٩ ؛ ابن ماجه ، سنن ، ج ٢ ، ص ١١٦١ .
- (١٨٦) مسند ، م ، ٢ ، ص ٥١٠-٥١١ ؛ البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٧ ، ص ٦٤ ؛ ابن قيم الجوزيه ، الطب النبوي ، ص ٩٤ .
- (١٨٧) الحميدي ، مسند ، م ، ٢ ، ص ٤٧١ ؛ البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٧ ، ص ١٦٢ ؛ ابن حبان ، أبو حاتم محمد بن حبان بن احمد التميمي البستي (ت ٣٥٤ هـ / ٩٦٥ م) ، صحيح ابن حبان ، تحقيق: شعيب الارنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م ، م ١٣ ، ص ٤٣٥ .
- (١٨٨) هو سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة الأنصاري الساعدي ، كان اسمه حزناً فسماه النبي ﷺ سهلاً ، روى عن النبي ﷺ ، توفي سنة ٨٨ هـ ، وقيل بعدها ، ابن حبان ، الثقات ، ج ٣ ، ص ١٦٨ ؛ ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ٨٨ .
- (١٨٩) الحميدي ، مسند ، م ، ٢ ، ص ٤١٥ ؛ البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٤ ، ص ٨١ ؛ الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (ت ٢٧٩ هـ / ٨٩٢ م) ، سنن الترمذي ، تحقيق: إبراهيم عطوه عوض ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ، ١٩٦٢م ، ج ٤ ، ص ٤١١ .
- (١٩٠) الحميدي ، مسند ، م ، ١ ، ص ٤٢-٤٣ ؛ البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٧ ، ص ١٦٦ ؛ ابن ماجه ، سنن ، ج ٢ ، ص ١١٤٣ .
- (١٩١) الحميدي ، مسند ، م ، ١ ، ص ١٦٥-١٦٦ ؛ ابن ماجه ، سنن ، ج ٢ ، ص ١١٤٦ .
- (١٩٢) الحميدي ، مسند ، م ، ١ ، ص ٨٧-٨٨ ؛ ابن حنبل ، مسند ، ص ٢١ ؛ البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ١ ، ص ٥٥ .
- (١٩٣) الحميدي ، مسند ، م ، ١ ، ص ٢٤٠ ؛ ابن حبان ، صحيح ، م ١٣ ، ص ٤٣٧ ؛ الطبراني ، أبو القاسم سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠ هـ / ٩٧١ م) ، المعجم الأوسط ، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل ، دار الفكر ، عمان ، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م ، ج ٢ ، ص ٢٩٥ .



- (١٩٤) الأسيات : الأسي مفتوح مقصور المداواة والعلاج وهو أيضاً الأظبة جمع الأسي مثل الرعاء جمع الراعي وقد أسوت الجرح من باب داويته . والأسي الطبيب ، : الرازي ، مختار الصحاح ، ص ١٧ .
- (١٩٥) الحميدي ، مسند ، م ١، ص ١٧٥؛ البخاري ، صحيح البخاري ، ج١، ص ٨٨-٨٩ .
- (١٩٦) أورق : لونه لون الرماد ، الراغب الأصبهاني ، أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل (ت ٥٠٢ هـ / ١١٠٨ م) ، المفردات في غريب القرآن ، تحقيق : محمد سيد كيلاني ، دار المعرفة ، بيروت ، دت ، ج ١ ، ص ٥٢٠ .
- (١٩٧) مسند ، م ٢، ص ٤٦٤-٤٦٥ ؛ البخاري ، صحيح البخاري ، ج٧، ص ٧١ ؛ ابن حبان ، صحيح ، م ٩، ص ٤١٦ .
- (١٩٨) مسند ، م ١، ص ٧٤ ؛ البخاري ، صحيح البخاري ، ج٤ ، ص ١٩٩؛ النسائي ، سنن ، ص ٩٠ .
- (١٩٩) الحميدي ، مسند ، م ٢، ص ٣٥٦ ؛ البخاري ، صحيح البخاري ، ج١ ، ص ٢١٤ .
- (٢٠٠) الحميدي ، مسند ، م ٢، ص ٤٨٣ ؛ البخاري ، صحيح البخاري ، ج١ ، ص ٤٠-٤١ .
- (٢٠١) الحميدي ، مسند ، م ١، ص ١٨٩-١٩٠ ، وقد وردت هذه الرواية بشكل مختصر في مسند الإمام احمد بن حنبل ، ص ١٢٤٠ .
- (٢٠٢) سورة الشعراء ، الآية ٢٢٤-٢٢٧ .
- (٢٠٣) الحميدي ، مسند م ٢، ص ٣٥٣-٣٥٤ ؛ مسلم ، صحيح ، ج٣، ص ١٢٣٦؛ ابن عبد ربه، أبو عمر احمد بن محمد الأندلسي (ت ٣٢٨ هـ / ٩٤٠ م) ، العقد الفريد ، تحقيق : احمد أمين وآخرون ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٣٧٢ هـ / ١٩٥٤ م ، ج٥ ، ص ٢٧٧ .
- (٢٠٤) الحميدي ، مسند ، ص ٤٧٠ ؛ أبو داود ، سنن ، ج٤ ، ص ٣٠٣ ؛ النسائي ، سنن ، ص ٩٣ .